المدة النيابية الأولى 2023 . 2027

الدورة العادية الثانية 2023-2024

الجلسة السادسة والعشرون | 26 | السبت 9 ديسمبر 2023

المحتوى

1- افتتاح الجلسة ومواصلة النظر في الفصول الإضافية من مشروع قانون المالية لسنة 2024..... 2546

2- استئناف الجلسة..... 2550

3- استئناف الجلسة ومواصلة النظر في الفصول الإضافية من مشروع قانون المالية..... 2550

4- استئناف الجلسة ورفعها..... 2567

II. السؤال الكتابي الموجه من السيد النائب إلى الحكومة والإجابة عنه..... 2567

عقد مجلس نواب الشعب جلسة عامة على الساعة العاشرة من صباح يوم السبت 9 ديسمبر 2023 برئاسة السيد إبراهيم بودربالة، رئيس مجلس نواب الشعب وذلك لمواصلة النظر في الفصول الإضافية من مشروع قانون المالية لسنة 2024.

افتتاح الجلسة
ومواصلة النظر في الفصول الإضافية
من مشروع قانون المالية لسنة 2024

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

السيدات والسادة النواب الأفاضل،

أسعد الله صباحكم بكل خير،

باسمكم جميعا أجدد الترحيب بالسيدة سهام البوغديري نمصية، وزيرة المالية وكافة أعضاء الوفد المرافق لها في رحاب مجلس نواب الشعب ونستأنف أشغالنا لمواصلة النظر في مشروع قانون المالية لسنة 2024.

ننتقل إلى استعراض المقترح على الفصول الإضافية تباعا وكما تم ترتيبها من طرف لجنة المالية والميزانية.

المصدح للجنة.

السيد عصام شوشان، رئيس لجنة المالية والميزانية

صباح الخير،

شكرا السيد الرئيس،

في الحقيقة قبل أن ننطلق في جلستنا لدينا العديد من التوضيحات:

أولا، أود أن أشكر كافة زملائي النواب لأننا لاحظنا من خلال المقترحات المقدمة أن هناك عملية قطع مع الماضي لأن الفصول التي تمت صياغتها في السابق حسب اللوبيات وحسب العائلات وما لاحظناه أن كل الفصول الجديدة وعددها 61 فصلا هي فصول تخدم الشعب التونسي وكافة الطبقات المجتمعية في تونس وأشكر جميع زملائي النواب على هذا العمل.

الملاحظة الثانية، الفصول التي وردت علينا من مكتب الضبط قمنا بترتيبها الأول بالأول، أول مقترح ستجدونه هو الأول الذي ورد على مكتب الضبط حسب التاريخ، ثانيا بعض الزملاء استفسروا لماذا أسماءهم لم تكن موجودة في المقترحات أقول بالأمس أخذنا عن كل فصل خمس نواب حتى لا يسقط الفصل شكلا وتمت المداولة حوله، لقد بقينا بالأمس إلى آخر ساعة من الليل ونحن نناقش تلك الفصول حتى لا يسقط الفصل من حيث الشكل وتقديم توضيحاتنا.

الملاحظة الأخيرة وهي الأهم، نحن كلجنة المالية لم نرفض أي فصل من الفصول التي قدمت لنا لكن سأعطيكم الجانب القانوني والجانب الاقتصادي والاجتماعي لكل فصل وهذا طبقا للدستور وطبقا للنظام الداخلي وللقانون الأساسي للميزانية.

هناك فصول بالقانون وبالدستور وبالنظام الداخلي وبالقانون الأساسي للميزانية ومن حيث المبدأ نحن نثمن جميع الفصول المقدمة وسنمدكم بالجانب القانوني والاقتصادي والاجتماعي لكل فصل وتبقى الجلسة هي الفيصل ولكم سديد النظر في المقترحات التي قدمت وفي التصويت.

شكرا سيدي الرئيس نحيل الكلمة إلى السيد المقرر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للسيد المقرر.

السيد عصام البحري جابري، المقرر

شكرا سيدي الرئيس،

صباح الخير كافة الحضور،

سنبدأ بتلاوة الفصول:

إضافة فصل جديد خاص بالقطاع السياحي، أصحاب المقترح السادة النواب المحترمين: رمزي الشتوي سيدافع على المقترح: حسام محجوب، زينة جيب الله، فاطمة المسدي وكمال الفراح وقد تقدم بهذا المقترح سبعة وستون عضوا وهو كالآتي...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة المالية والميزانية

نقطة توضيحية: النسخة التي قدمت لكم بالأمس هناك فصول تقدم بخصوصها أكثر من 80 نائبا فأخذنا خمسة أسماء فقط عن كل فصل مقدم حتى لا يسقط الفصل شكلا والنسخة النهائية ستجدونها معروضة على الشاشة والترتيب نفسه، واضح.

السيد المقرر

نواصل سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد المقرر.

السيد المقرر

النسخة النهائية موجودة على الشاشة.

إضافة فصل جديد خاص بالقطاع السياحي

فصل جديد:

يرخص استيراد وسائل النقل السياحية المستعملة والجديدة بما في ذلك السيارات رباعية الدفع لفائدة القطاع السياحي وذلك بشروط خاصة تضبط بأمر حكومي وذلك بناء على قرار يصدر من لجنة مشتركة بين مختلف الوزارات المتداخلة (وزارة المالية والسياحة والتجارة والنقل ومهني القطاع) لتحديد سقف سنوي للسيارات المزمع استيرادها لكل ولاية وذلك حسب الأسطول المتوفر مع تحديد الامتيازات الديوانية والجبائية.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، السيد رئيس لجنة المالية والميزانية.

السيد رئيس لجنة المالية والميزانية

ملاحظات اللجنة فيما يتعلق بهذا الفصل:

هذا الفصل لا يستجيب للشروط الشكلية على مستوى الصياغة وكذلك له تأثير على التوازنات المالية بحكم أنه يهم نفقة جبائية، الفصل 69 من الدستور والفصل 49 من القانون الأساسي للميزانية والفصل 122 من النظام الداخلي.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يدافع عن هذا الفصل؟ السيد رمزي الشتوي، تفضل.

السيد رمزي الشتوي

شكرا سيدي الرئيس،

لقد شهد أسطول النقل السياحي البري لوكالات الأسفار خاصة في الجنوب تراجعا حادّا خلال العشر سنوات الأخيرة نتيجة الأزمات المتعاقبة مما انجر عنه اعتبار الصحراء التونسية منطقة محضورة من طرف عدة دول زد على ذلك تأثيرات جائحة كورونا، هذا الوضع اضطر عديد وكالات الأسفار للتفويت في أسطولها للإيفاء بتعهداتها المالية لدى البنوك وشركات الإيجار المالي.

هذا وتجدر الإشارة أنه قد تقرر خلال اجتماع وزاري سنة 2019 بعث لجنة وزارية مشتركة تضم كل من وزارة السياحة والنقل والتجارة لوضع كراس شروط تضبط آليات وشروط التمتع بالإجراء المتمثل في توريد وسائل النقل السياحية المستعملة لكن مع للأسف لم تباشر هذه اللجنة أعمالها.

أيها الزملاء هناك مغالطة في الموضوع، الدولة منذ سنة 1987 تسند امتيازا جبائيا وديوانيا لوكالات الأسفار لتوفير العملة الصعبة ومواطن الشغل ولكنها تربط الوكالة بمستورد وحيد لن نذكر اسم المستورد لكن أعلمكم أن من يستورد سيارات الدفع الرباعي هو مستورد وحيد وعليك أن تأتي من هذا المستورد بـ "proforma" وعلى أساس ذلك تسند الدولة الامتياز الجبائي وقد ارتفع سعر هذه السيارات اليوم إلى 200 مليون و500 مليون، أيضا ارتفع سعر حافلات النقل السياحي إلى 800 مليون وحتى 900 مليون ووكالات الأسفار تجد نفسها اليوم عاجزة عن اقتناء سيارات جديدة لتعزيز أسطولها ونحن نتحدث عن السياحة ونريد أن نجلب السياح ولكننا مازلنا غير مستعدين لذلك، لا توجد لدينا وسائل نقل سياحية ولا نزل ولا مدارس لتخرج تلاميذ يقدمون خدمات للنزل.

لذلك نحن نطلب هنا من السادة الزملاء أن يصوتوا على هذا الفصل لكي يتجه هذا الامتياز الجبائي للوكيل مباشرة وبذلك يمكن للوكيل السياحي أن يجلب سيارة مستعملة بـ 10 آلاف دينار والامتياز الجبائي الذي كانت تسنده الدولة لسيارة سعرها 500 مليون ستسنده غدا لسيارة سعرها 10 ملايين لذلك فإنه حتى قيمة العملة التي يقع استيراد السيارات بها أقل بكثير وسعر سيارة واحدة بإمكاننا أن نجلب به عشرين سيارة ولكم سديد النظر السادة الزملاء، شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من له رأي مخالف لهذا الرأي؟ لدي الأستاذ حسام محجوب والأستاذ هشام حسني.

الأستاذ هشام حسني، تفضل.

السيد هشام حسني

شكرا سيدي الرئيس،

كما ذكرت اللجنة صياغة الفصل ليست صياغة قانون مالية هذا أولا، لا توجد بها تداعيات مالية ولا شروط غير مضبوطة أي عندما تقول سيارة مستعملة يعني ستصبح تونس مقرا للنفايات، من الممكن أن نجلب سيارة سنها عشرين سنة فهذا الامتياز لا يوجد سببا أن يختص به قطاع السياحة فقط فمن يريد أن يستورد ويعمل على ذلك يستورد السيارات الجديدة حتى وزارة النقل عندما استوردت حافلات مستعملة كان امتيازا للضرورة وليس اختيارا ولكن الباعثين من غير الممكن أن يستوردوا سيارات مستعملة وثانيا لا يوجد داعي لتمتيعهم بامتياز جبائي وثالثا عندما نريد إسناد امتيازا جبائيا يجب تحديد هذا الامتياز حتى نعرف تأثيره على قانون المالية حتى لا يخل بالتوازنات وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت، سامحني العفو، الكلمة للسيدة الوزيرة تفضلي.

السيدة سهام البوغديري نمصية، وزيرة المالية

شكرا السيد الرئيس،

أريد التأكيد على ما ذكره السيد رئيس لجنة المالية وسنعود لأنني أود أن أتلو ما جاء في الفصل 69 من دستور سنة 2022: "مقترحات القوانين ومقترحات التنقيح التي يتقدم بها النواب لا تكون مقبولة إذا كان من شأنها الإخلال بالتوازنات المالية للدولة."

كذلك الفصل 49 من القانون الأساسي للميزانية: "يمكن لمجلس نواب الشعب أن يقترح إدراج فصول جديدة أو تنقيحات على مشروع قانون المالية للسنة أو على مشروع قانون المالية التعديلي في الحالات التالية: التخفيض في النفقات، إضافة نفقات جديدة لإدخال تعديلات على توزيع الاعتمادات".

وبالتالي فإنه كل مقترح له انعكاسات تؤدي إلى التخفيض في الموارد وله تأثير على التوازنات المالية بمقتضى الفصل 69 من الدستور والفصل 49 من القانون الأساسي للميزانية وهذا بالطبع لا يمكن أن يكون المقترح غير موافق للدستور وللقانون الجاري به العمل دون الدخول في صياغة المقترح الذي هو في الحقيقة صياغته لا تستقيم ولا يمكن أن تكون كفصل يدرج بقانون، شكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن السادة الزملاء الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

41 نعم، 11 محتفظ و60 لا. المجموع: 112.

السادة الزملاء يجب أن نتفق على شيء، كل فصل كما ذكر السيد رئيس لجنة المالية في البداية لا بد أن يعرض على التصويت في الجلسة العامة بحيث هناك ملاحظات تقدم سواء من قبل من يدافع أو من يرفض أو من قبل السيدة وزيرة المالية ثم الكلمة النهائية للمجلس، هذا لكي يتم احترام الاجراءات.

إذن رفض هذا الفصل الجديد.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد:

الحط إلى 25 % من المعاليم الديوانية لاقتناء السيارة الأولى

تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمين: عبد الرزاق عويدات، يوسف طرشون، ثامر مزهود، ياسر قراري وعبد السلام الحمروني. وقد تقدم بهذا المقترح 11 عضوا.

يتمتع كل تونسي لا يقل عمره عن 30 سنة ولا يتجاوز الـ 40 سنة بامتياز جبائي لاقتناء سيارة خاصة الأولى في حياته وتكون ذات قوى جبائية لا تتجاوز 7 خيول في صنف السيارات بطاقة القازوال أو ذات قوة جبائية لا تتجاوز 6 خيول في صنف السيارات بطاقة البنزين.

ـ يجب أن لا يتجاوز عمر السيارة من الصنفين الـ 5 سنوات.

ـ يمنع بيع السيارة التي استفاد صاحبها من التخفيض الجبائي لمدة سنتين من اقتنائها إذا كانت جديدة وتم اقتناؤها من الوكلاء المعتمدين بالبلاد التونسية ولمدة 5 سنوات في خلاف تلك الحالة.

ـ للمتمتع بهذا الامتياز الجبائي اقتناء سيارة أجنبية موجودة بالتراب التونسي وتسوية وضعيتها من قبل المشتري باستعمال نفس الامتياز.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، السيد عبد الرزاق عويدات يدافع على هذا الفصل، سامحني الكلمة للسيد رئيس اللجنة.

السيد عبد الرزاق عويدات

لا بأس سأعفيك من الإجابة.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المصدح للسيد رئيس اللجنة، العفو سامحني.

السيد رئيس لجنة المالية والميزانية

شكرا سيدي الرئيس،

نحن سنتعامل مع كل الفصول سواسي هذا من حيث المبدأ وعندما نقدم رأينا فإن هذا الرأي جاء بعد أن جلسنا مع لجنة المالية وتم ذلك بالتشاور حسب النصوص الدستورية.

بالنسبة إلى هذا الفصل يخل بالتوازنات المالية للدولة طبقا للفصل 69 من الدستور.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد عبد الرزاق عويدات.

السيد عبد الرزاق عويدات

صباح النور الزملاء،

صباح النور السيد الرئيس ونائبيه،

صباح النور السيدة الوزيرة وكل المرافقين لها،

قررت الكتلة سحب هذا المقترح باعتباره يخل بالتوازنات المالية للدولة.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن سحب هذا المقترح لذلك نمر إلى الفصل الذي يليه، تفضل.

السيد المقرر

فصل جديد:

إحداث صندوق وطني للإصلاح التربوي

وقد تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمين: عبد الرزاق عويدات، يوسف طرشون، الطاهر بن منصور، ياسر قراري، رضا الدلاعي وقد تقدم معهم بهذا المقترح 15 عضوا.

يحدث صندوق وطني للإصلاح التربوي

1-يمول هذا الصندوق من:

أ ـ تبرعات التونسيات والتونسيين في الداخل والخارج،

ب ـ نسبة 0.5% من أرباح المؤسسات التربوية الخاصة من مدارس ومعاهد وكليات ومراكز تكوين،

ج ـ نسبة 0.25% من أرباح الشركات البترولية وشركات التأمين والبنوك والفضاءات التجارية الكبرى والصيدليات.

2-ينفق من هذا الصندوق على مختلف العمليات المتعلقة بالإصلاح التربوي من:

أ ـ الأنشطة المتعلقة بتشخيص واقع المنظومة التربوية،

ب ـ الأنشطة المتعلقة بهندسة البرامج والمناهج البديلة،

ج ـ إعداد الفضاءات التربوية لتكون جاهزة لتحقيق الأهداف البيداغوجية المرجوة من عملية الإصلاح التربوي،

3-آمر الصرف لهذا الصندوق: رئيس المجلس الأعلى للتربية وتسند هذه المهمة إلى السيد وزير التربية مؤقتا إلى حين تعيين رئيس للمجلس الأعلى للتربية.

انتهى الفصل.

رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد رئيس اللجنة.

السيد رئيس لجنة المالية والميزانية

شكرا سيدي الرئيس،

فيما يتعلق بهذا الفصل لدينا ثلاث ملاحظات:

الملاحظة الأولى، هذا الفصل مخالف لمهمة التربية التي تم التصويت عليها أي أنه في صورة ما تمت المصادقة على إحداث هذا الصندوق فإن مهمة التربية التي صوتنا عليها ستتغير معطياتها من جديد.

ثانيا، يجب أن تكون هناك علاقة مباشرة بين طبيعة الموارد والنفقات المزمع إحداثها.

ثالثا، يجب أن يكون ممولا بمنحة من الدولة طبقا للقانون الأساسي للميزانية.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

يدافع عن هذا الفصل السيد عبد الرزاق عويدات، تفضل.

السيد عبد الرزاق عويدات

مرحبا مرة أخرى،

إذن بالنسبة إلى هذا المقترح نحن نعلم أنه من أهم مطالب الشعب التونسي ومن أهم المهمات الملحة في هذه المرحلة هو إصلاح تربوي عميق وشامل وهذا الإصلاح التربوي العميق والشامل يحتاج إلى التدخل في ثلاثة مستويات:

مستوى أول هو إصلاح في مستوى المناهج ومستوى ثاني هو إصلاح في مستوى البرامج والمستوى الثالث هو إصلاح في مستوى البنية التحتية التربوية.

وكما تعلمون أن البنية التحتية التربوية من مدارس ومن تجهيزات داخل المدارس كلها تقريبا أنشأت في مرحلتي الستينات والسبعينات وقد اهترأت وتتطلب تدخلا عاجلا وهذا التدخل مكلف

كثيرا أي يتطلب موارد مالية كبرى من أجل إصلاحها وهذا الأمر غير متوفر في مهمة التربية وعند مناقشة مهمة التربية رأينا أن 90% من ميزانيتها موكولة للأجور.

إلى جانب أن هذا الإصلاح التربوي العميق والشامل ليس في مستوى التربية فقط بل في مستوى مرحلة ما قبل الدراسة وهذه مؤسسات إما أنها ستكون تابعة لوزارة الشؤون الدينية أو لوزارة المرأة والأسرة أو إلى وزارة التربية فيما يسمى بالقسم التحضيري.

ثم في جانب ثاني الكليات والجامعات التونسية تحتاج أيضا إلى تجهيزات مواكبة للإصلاحات التي نريد إلى جانب التكوين المهني أيضا الذي يحتاج إلى مراكز.

فمهمة التربية ومهمة إصلاح المنظومة التربوية لا تقف عند حدود المدرسة أو المعهد بل تتعدى إلى الكلية وإلى مراكز التكوين وإلى مراكز الرسكلة الدائمة والمراجعة الدائمة. لذلك فإن ما يجب أن يتوفر لنا من أجل هذا الإصلاح التربوي العميق والشامل وهو هدف من أهداف 25 جويلية لا بد من وجود ميزانية كبرى وتكون مستقلة عن مهمة التربية.

لا تأخذ وزارة التربية من هذا الصندوق أي مليم إلا من أجل عملية الإصلاح التربوي، إما في مراجعة المناهج أو في مراجعة البرامج أو في تأسيس وتجهيز بنية تحتية مناسبة ومواكبة لعملية الإصلاح، لذلك وطالما لا توجد هذه الميزانية يجب أن نتوجه إلى عموم الشعب التونسي ونطلب من التونسيات والتونسيين داخل البلاد التونسية والتونسيين الموجودين خارج أرض الوطن من أجل التبرع لهذا الصندوق.

كما يمكن أن نستفيد من المؤسسات التي استفادت من منظومة التربية لتتأسس وتكون موجودة وهنا نتحدث مثلا عن المدارس الخاصة وعن رياض الأطفال الخاصة وعن المعاهد الخاصة وعن الكليات الخاصة ونأخذ من هؤلاء 0,5% من أرباحهم وليس أكثر ونأخذ من المؤسسات مثل الشركة البترولية التي تستفيد من مخرجات المدرسة ومن الفضاءات العامة الكبرى ومن شركات البنك ومن شركات التأمين 0,25% من مرابيحهم وليس من "fonds de roulement" الذي لديهم لماذا؟ من أجل أن يكون في هذا الصندوق كمية معقولة من الأموال تصرف في عملية النقاش من أجل إصلاح البرامج، عملية النقاش من أجل إصلاح المناهج والتجهيزات المناسبة البيداغوجية لهذه الإصلاحات.

وبالنسبة إلى قانون المالية سوف لن نأخذ من ميزانية الدولة أي مليم لذلك لا أرى أن هذا الأمر يخل بالتوازنات المالية للدولة ولذلك فإن الأمر موكول للشعب التونسي فلنترك الأمر بيد الشعب التونسي ليؤثث هذا الصندوق من أجل الصالح العام ولتحقيق هدف من أهداف 25 جويلية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد هشام حسني.

السيد هشام حسني

شكرا سيدي الرئيس،

في الحقيقة نية الزملاء الذين تقدموا بالمقترح طيبة وبالطبع الإصلاح التربوي محتاج إلى دعم مالي كبير لكن أريد أن أقول للزملاء أنه في قانون المالية لسنة 2001 في الفصل 12 وقع إحداث صندوق التعهد وصيانة المؤسسات التربوية فكان من الأجدر تنقيح الفصل 13 من هذا القانون الذي يعطي مصادر التمويل أي دعم مصادر تمويل الصندوق في الفصل 13 من قانون المالية لسنة 2001، هذا من ناحية أولى.

من ناحية ثانية، من غير المعقول أن يكون الآمر بالصرف وزير التربية المتعهد بالكليات وبالتكوين المهني فهم ثلاث مهمات مختلفة سيخضعون لآمر بالصرف وزير التربية فحتى من الناحية الشكلية أمر غير صحيح.

وبالتالي بالرغم من وجود النية الطيبة وعلينا إيجاد آلية لدعم الإصلاح التربوي لكن إحداث هذا الصندوق أعتبره في غير محله وعلينا بدعم صندوق سنة 2001 الذي يختص بإصلاح التربية فقط أو إحداث صندوق للتربية وصندوق آخر أو نؤجل النظر إلى حين إحداث المجلس الأعلى للتربية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة المالية

شكرا سيدي الرئيس،

كما تعلمون في إطار المصادقة على المهمات تم التصويت على ميزانية كل المهمات أي مهمة التربية والتعليم العالي والتكوين المهني وبالتالي لا يمكن إضافة اعتمادات لهذه المهمات.

كذلك تم التصويت على أحكام الميزانية، الفصول من الفصل 1 إلى الفصل 11، لقد صوتنا على الفصول التي تحتوي على هذه الأرقام جميعا وهي الفصول المتعلقة بأحكام الميزانية بما في ذلك الفصل المتعلق بالحسابات الخاصة في الخزينة وهو الفصل الثالث وحسابات أموال المشاركة ألا وهو الفصل 4 وبالتالي لا يمكن الترفيع في المبالغ المصادق عليها في مشروع ميزانية 2024 هذا من ناحية.

ومن ناحية أخرى، الصياغة القانونية لهذا الصندوق غير واضحة أي أن ما تم اقتراحه غير واضح هل هو حساب خاص في الخزينة أو هو حساب أموال مشاركة أو هو صندوق خاص؟

هناك أيضا إشكال كما قال السيد النائب على مستوى آمر الصرف لهذا الصندوق.

هناك شيء آخر السيد النائب المحترم الذي دافع على المقترح ذكر بأن هذا لن يمس من التوازنات أنا لا أوافق هذا التصريح. أنا هنا أقول أن نسبة 0,25% من أرباح الشركات البترولية ومن شركات التأمين والبنوك والفضاءات التجارية كل هذا يمس بالتوازنات وهذا لا يندرج في إطار الفصل 69 من الدستور والفصل 49 من القانون الأساسي للميزانية.

أمر آخر أيضا وسأختم، أنتم تعلمون أنه اليوم انطلقت استشارة وطنية للإصلاح التربوي وهناك مخرجات سيتم تقديمها في إطار هذه الاستشارة وكل ما قدمتموه جيد كمقترح ولكننا نتحدث عن عدم توافق هذا المقترح مع القانون ومع الدستور وبالتالي فإنه في إطار المخرجات فإننا سنأخذ بعين الاعتبار مسألة التمويل وسيتم التوافق في هذا في الإبان وسننظر بعد ذلك في شكل الصندوق ولكن بالنسبة إلى قانون المالية كما ذكرت تمت المصادقة على الفصول المتعلقة بالميزانية والحسابات المنصوص عليها بالميزانية وبالتالي لا يمكننا إدراج هذا المقترح الآن.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الزملاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

لا من فضلكم من هنا إلى آخر الجلسة لا نريد تصفيقا يجب احترام الجلسة.

الانتهاء من التصويت.

64 نعم، 13 محتفظون و55 لا. المجموع: 132. وقعت المصادقة على هذا التعديل.

السيد المقرر

فصل جديد:

إحداث صندوق وطني للمياه

تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمين: السيد محمد اليحاوي، صلاح الفرشيشي، رؤوف الفقيري، بسمة الهمامي...

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد المقرر، تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة المالية

عشر دقائق استراحة.

السيد رئيس مجلس النواب

نرفع الجلسة لمدة عشر دقائق.

(كانت الساعة العاشرة وثلاثة وثلاثين دقيقة صباحا)

استئناف الجلسة

(كانت الساعة الواحدة بعد الظهر)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

نستأنف سير عمل الجلسة،

السيدات والسادة النواب،

انطلاقا من فلسفة دستور 25 جويلية فإن الدولة لها وظائف وظيفة تنفيذية ووظيفة تشريعية ووظيفة قضائية وكل وظيفة تعمل باستقلالية تامة ولكن في نطاق التناغم والمصلحة العليا للوطن لأن ما يجمعنا هي المصلحة العليا للشعب وتحقيق الأهداف التي تحمي وطننا.

أحوج الأمر أنه بالنسبة إلى الفصول الإضافية أن يقع التشاور وبصورة واضحة وصريحة وأمام الشعب التونسي بين أصحاب المبادرة والسادة رؤساء الكتل ومن يمثل غير المنتمين ولجنة المالية ولذلك فإن هذا الأمر يحتاج إلى متسع من الوقت للتشاور في خصوص هاته المسائل خاصة وأن هناك بعض المقترحات التي تهم التوازنات المالية للدولة وبالتالي فإنها متعارضة تعارضا مطلقا مع مقتضيات الفصل 69 من الدستور.

لذلك أحوج الأمر إلى إجراء هذه المشاورات وبناء على ذلك نرفع الجلسة إلى الساعة الثالثة بعد الزوال أي بعد ساعتين مع الحرص على بقاء كل الزميلات والزملاء بالمجلس لنواصل النظر في هاته الفصول الإضافية.

شكرا لكم.

تفضل الكلمة للسيد رئيس اللجنة، تفضل.

السيد رئيس لجنة المالية والميزانية

إلى كافة الزملاء سنجتمع الآن في القاعة عدد 2 التي تجتمع فيها لجنة المالية، رؤساء الكتل والممثلين عن الزملاء النواب سأمدكم بما يوجد بالفصول فصلا فصلا والسادة النواب والسادة رؤساء الكتل.

السيد رئيس مجلس النواب

إذن نرفع الجلسة إلى الساعة الثالثة.

(كانت الساعة الواحدة بعد الظهر وأربع دقائق)

استئناف الجلسة

ومواصلة النظر في الفصول الإضافية

من مشروع قانون المالية

(كانت الساعة الرابعة وخمسين دقيقة مساء)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

نستأنف الجلسة والكلمة الى السيد رئيس لجنة المالية والميزانية تفضل.

السيد المقرر

شكرا سيدي الرئيس،

فصل جديد:

إحداث صندوق وطني للمياه

أصحاب المقترح السادة النواب المحترمون: محمد اليحياوي، صلاح الفرشيشي، رؤوف الفقيري، بسمة الهمامي، ريم المعشاوي وقد تقدم بالمقترح معهم 13عضوا.

وقد تم سحب هذا المقترح.

فصل جديد:

تلغى النقطة 4 من الفصل 60 من المرسوم عدد 79 لسنة 2022 المؤرخ في 22 ديسمبر 2022 المتعلق بقانون المالية لسنة 2023، وتعوض كما يلي:

4) يضاف إلى مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية فصل 83 ثالثا فيما يلي نصه:

الفصل 83 ثالثا:

يترتب على الخلاص نقدا لمبالغ تساوي أو تفوق 10.000 دينار بعنوان اقتناء أصول أو خدمات أو بضائع تطبيق خطية تساوي 20% من المبالغ المدفوعة مع حد أدنى بـ 2.200 دينار.

أصحاب المقترح السادة النواب المحترمون: عزيز بن الأخضر، سامي طوجاني، خالد حكيم مبروكي، منصف المعلول، كمال فراح وقد تقدم بالمقترح 21 عضوا.

ونحيل الكلمة إلى أصحاب المقترح.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد عزيز بن الأخضر أعطوه المصدح.

السيد عزيز بن الأخضر

شكرا سيدي الرئيس،

السادة الزملاء،

أولا، إصلاح بسيط حين تقديمنا لهذا المقترح للجنة كان ذلك بدعم وتزكية لأكثر من 89 نائب ولا أعرف لماذا لم نجد هذا في الجدول وهو مهم جدا.

يأتي هذا المقترح الذي ينص على أنه:

يضاف إلى مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية فصل 83 ثالثا فيما يلي نصه:

الفصل 83 ثالثا

يترتب على الخلاص نقدا لمبالغ تساوي أو تفوق 10.000 دينار بعنوان اقتناء أصـول أو خدمات أو بضائع تطبيق خطيـة تسـاوي 20% من المبالغ المدفوعة مع حد أدنى بـ 2.200 دينار.

سأسهل على السادة الزملاء فقد كان المبلغ هنا 5 آلاف دينار واليوم في الحقيقة هنا ومن منظور أن الشعب التونسي الذي يعتمد علينا اليوم كمجلس نواب شعب والذي انتخبنا واستمددنا شرعيتنا الانتخابية منه لنساعده ونحل مشاكله.

اليوم المواطن التونسي في فئة كبيرة منه الضعيفة تعاني الأمرين من قانون المالية وتصرح بـ 5 آلاف دينار فالفلاح يعاني اليوم فيذهب عمك بلقاسم الذي لديه خمس نعاج لبيع ثلاث وفي طريق عودته يستوقفه ويطالبونه بأن أثبت ما لديه ومن أين لك ذلك؟ ويفتكون منه ماله أو أنه سيكون مضطرا الى المرور للقضاء ويوكل محاميا وتكاليف أخرى ثم تفتك له الدولة 20% منها.

السادة النواب، سأحدثكم عن موضوع أنا نائب شعب في طريق العودة بالأمس مررت بمحطة بنزين استظهرت بصك وطلبت منه تزويد السيارة بقيمة 50 دينارا بنزين فقال لي لا نقبل الصكوك مما اضطرني أن أتصل بـ 197 وأتتني سيارة أمن حتى نفرض عليه قبول الصك.

هنا نريد حين نسن القوانين تكون قوانين هادفة يمكن أن تطبق على أرض الواقع مع واقعنا التونسي وأكثر من 50% ليس له حساب اليوم ولا يعرف البطاقة البنكية ولا الصكوك ولا يعرف شيئا عن "virement" فهؤلاء الناس اليوم يعانون الأمرين ودورنا اليوم أن ننقّس هؤلاء الناس وتستعيد عملها شيئا فشيئا والجزار الذي يريد شراء ثور لا يمكنه حيث يوقفه بموجب هذا القانون عون الأمن الذي يطبق القانون فيتم افتكاك هذه الأموال في إطار تطبيق القانون ويُحال على القضاء ويستنجد بمحام ويتم اقتطاع 20% منها.

اليوم من يبيع التبن عبر شاحنة من خلال البيع بالتقسيط حيث تبلغ "بالة التبن" 30 دينارا وكلفة الشاحنة 8 آلاف دينار على الأقل وحين يعود بماله اليوم يجب أن يثبت من أين أتى بمبلغ 6 أو 7 آلاف دينار ثم يستشهد بكل من اشتروا منه أو كالعادة يحدث ما يمكن أن يحدث وهنا يجب أن نصلح الوضعية وتم فهم هذا القانون خطأ ويطبقونه في إطار قانوني خاطئ وقد طلبنا من السيدة الوزيرة أن تقدم منشورا مع السيد وزير الداخلية ووزير الفلاحة لتنظيم هذا لكن للأسف اليوم الناس في محصول الزيتون ونحن في موسم جني الزيتون فالناس خائفون فأصبح المواطن يبيع أي سلعة لديه بسيطة خلسة وصارت عدة أمور.

في أحد الأيام في سوق الدواب بمعتمدية مرناق دخل فلاح نعرفه باع ثورا ولديه وصل "المكس" استظهر به فقالوا له لا هذا غير قانوني يعني أننا اليوم نشرع لقطع الطريق للمواطنين وهذه الفئة الضعيفة تحت عنوان محاربة تبييض الأموال.

إضافة إلى مسألة أخرى السادة النواب في تقرير لجنة المالية التي أقرّت بأن هذا الفصل غير مجد ولم يوفر موارد للدولة يعني هنا مطالبون اليوم أمام الشعب التونسي أن نصلح الوضعية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرأي المضاد للسيد ماهر الكتاري، تفضل.

للسيد ماهر الكتاري

شكرا سيدي الرئيس،

مررنا من 5 آلاف إلى 10 آلاف دينار و5 آلاف دينار لن توفر الموارد للدولة وكان يجب علينا أن نفكر لأننا مجلس تشريعي ونحن نفكر بمنطق الدولة فحين تكون من 5 آلاف إلى 10 آلاف دينار يعني هي عكس تمشي الدولة ونحن نحو "decaching".

وفي خصوص "decaching" لا توجد دولة متقدمة مرت من دولة في طريقها إلى النمو الى دولة نامية دون "decaching" وهذه مسألة مهمة جدا.

ثم تقول لي هناك إشكال من الفلاحين فأقول لكن إن أردت حلحلة مشكلة الفلاحين فذلك يكون عن طريق الأسواق البلدية المنظمة وتعد لهم المناخ الملائم حتى لا تمر من 5 إلى 10 فلماذا اخترت 10 آلاف دينار ويمكن أن أتساءل فأنا أريد 20 ألف دينار حيث ضربت مثالا بمن يريد البيع بقيمة 5 آلاف دينار فأقول لك لدي قطيع بمبلغ 20 ألف دينار فنخص 20 ألف دينار لماذا 10 آلاف دينار. فهناك منطق بأننا دولة تريد أن تكون دولة متقدمة من دولة في طريقها إلى النمو إلى دولة نامية و"decaching" هي مسألة ضرورية.

حسنا، بما أنك تتحدث سنضع الآليات وكان عليك أن تدرج فصلا تقول فيه سنضع الآليات وبعد ستة أشهر نفعّلها وهذا منطقي ولكن حين تقول لي من 5 إلى 10 آلاف دينار لماذا قلت 10 آلاف دينار أريد 15 ألف دينار، من أين أتيت بـ 10 آلاف دينار؟ وزميلي هنا قال أريد 20 ألف دينار لماذا وضع 10 آلاف دينار فقط؟

ليس هذا المنطق الذي نتعامل به كمنطق دولة من فضلكم وهنا نحن مجلس تشريعي يشرع قوانين حتى نصبح دولة متقدمة ولا يوجد في العالم أجمع دولة متقدمة تتوخى هذا المنهاج والجميع يتجه نحو "decaching" كأننا نمسك السلم بالعرض ونتراجع إلى الوراء ثم نقول لماذا لا تتقدم البلاد ولماذا لا تسمح لنا قوانيننا وتشريعاتنا بالتقدم؟ وهذا من التشريع الذي لا يسمح لنا أن نتقدم " le decaching c'est quelque chose d'essentiel " إن أردنا أن تخرج بلادنا من تصنيف بلاد في طريقها إلى النمو إلى بلاد نامية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، هل توجد ملاحظة أخرى؟ تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة المالية

شكرا سيدي الرئيس،

المقترح المعروض بالنسبة إلى تداول الأموال نقدا أريد أن أفسر شيئا بأن المقترح الذي تقدم به النائب المحترم على مستوى الفصل 5 جديد لا يتعلق حسب الصياغة التي قدمها بما يقوله لأننا يجب أن نفرق بين شيئين، لدينا حجز الأموال نقدا وهو إجراء تمّ من 2014 وهو يحجر تداول أموال نقدا بدون أية وثيقة تبرر مصدرها ومثلما تحدث حيث قال هناك أناس في إطار عملهم لهم أعمال موسمية على غرار الفلاحين وما إلى ذلك مما يحتم علهم أن يتعاملوا بهذه الأموال وحتى في بعض الأحيان على مستوى مؤسسات الدولة

التي يمكن أن يتعامل معها بصيغة غير النقدية لا تكون متوفرة لديه كل هذا من خلال المقترح الذي قلته في المصدح يتعلق بحجز الأموال نقدا.

يعني حين يكون للشخص أموالا في السيارة وفي إطار المراقبة العامة بالطريق العام يجدون لديه مبلغا نقدا فيطلبون منه الاستظهار بما يبرر ذلك وإن لم يفعل يحجزونها وهذا إجراء حجز الأموال نقدا وما هو موجود هنا هو إجراء آخر ليس له علاقة بما قلته الذي يدخل في فصل آخر وليس له علاقة بهذا الفصل ولا علاقة له بالفصل 83 ثالثا هذه مسألة أخرى وهو يتحدث عن المعاملات المهنية بين المهنيين يعني بين مؤسستين، معاملات اقتناءات وبيوعات ومؤسسات مهنية يعني تتعامل يوميا بفواتير وهذا يخص المعاملات بين المؤسسات المهنية لا علاقة لا بالأشخاص ولا فئة الفلاحين إنما بين المؤسسات مؤسسة مع أخرى.

إذن المقترح على مستوى الإجراء الذي تم في 2014 حول حجز الأموال نقدا ليس له علاقة بالفصل 83 ثالثا يعني حتى إن وافق السادة النواب على المقترح فإنه لا يمكن أن يكون في إطار هذه الصياغة يعني أنه "il ne reflète pas" الطلب الذي قدمته وهذه الملاحظة الأولى.

الملاحظة الثانية، نرجع إلى فحوى مقترحك الذي لا يتعلق بهذا النص وقد ورد علي في النقاش العام وتقدم به عدة نواب وقلت لكم وقتها بأننا نعمل على منشور مع مؤسسات الدولة المعنية لتبسيط الإجراءات وصحيح لدينا أيضا "PV" تمت في هذا الإطار وعقدت اجتماعات بين وزارة الداخلية ووزارة المالية ووزارة التجارة بخصوص تيسير هذه العمليات، مازال هناك عدم توافق في بعض النقاط في هذا المنشور ولم يصدر بعد ولا يعني أنني قلت لكم دون وجوده بل هناك عمل على هذا المنشور وأؤكد لكم هذا.

إذن أرجع وأحوصل المقترح الذي يتعلق بحجز الأموال نقدا لا علاقة له بهذه الصياغة يعني بفصل آخر وعلى مستوى الإدارة هناك مساعي حثيثة لتبسيط الإجراءات على مستوى حجز الأموال نقدا وأيضا كما قال السيد النائب فإن 5 آلاف دينار لم تكن اعتباطيا فهو "montant consacré" موجود في كل النصوص في إطار دعم أو مكافحة التهريب والتهرب وكذلك جاء في قانون مكافحة الإرهاب وتبييض الأموال الذي تحدث عن 5 آلاف وتجد نفس المبلغ موجودا على مستوى كل النصوص في إطار التلاؤم فهو موجود في قانون مكافحة الإرهاب وموجود على مستوى النصوص الجبائية كما أنه موجود على مستوى معاملات المهنيين مثلما قلت لكم الفصل 83 ثالثا وموجود على مستوى الفصل الذي تحدثت عنه السيد النائب المحترم وهو يتحدث عن حجز الأموال نقدا وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن الرجاء الاستعداد للتصويت.

(تدخل أحد السادة النواب دون استعمال المصدح)

من فضلكم لا أحد يأخذ الكلمة إلا بالإذن ومن خلال المصدح. تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

سيدي الرئيس، اعتقدت أنني قد أوضحت ولكن سأوضح أكثر حيث أنني لم أقل أنك اقترحت ولا يوجد إطار قانوني وغير معني بقانون المالية، لم أقل ذلك أبدا ولم تسمعني جيدا إنما قلت بأن هذا الفصل الذي تدخلت فيه يتحدث عن مسألة أخرى وهي "les transactions entre les professionnels" وقلت لك أن ما تحدثت عنه في فصل آخر فقط ونحن نعرف النصوص فهي لدينا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

نتيجة التصويت: 52 صوتا نعم مقابل 33 محتفظين و55 اعتراض. إذن لم تتم المصادقة على هذا الفصل الإضافي تفضلوا المصدح للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد

الإعفاء الاستثنائي من المعاليم الديوانية لاستجلاب آلات من الخارج لبعث مشروع صناعي

تقدم بهذا المقترح حضرات النواب المحترمون: آمال المؤدب على، مليك كمون، محمد أمين الورغي، الناصر الشنوفي، حسن بن علي وقد تقدم بالمقترح 6 أعضاء.

يعفى استثنائيا لمرة واحدة كل شاب يرغب في جلب معدات أو آلات صناعية من الخارج غير موجودة في السوق التونسية قصد بعث مشروع صناعي أو خدماتي. على أن يكون المستفيد من الشباب العاطل عن العمل والذي لم ينتصب للحساب الخاص من قبل.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيدة آمال المؤدب تفضلي.

السيدة آمال المؤدب

وقع سحب الفصل الجديد.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن سحب هذا المقترح تفضلي اللجنة.

السيد المقرر

فصل جديد

ترخيص استثنائي للمؤسسات السياحية قصد جلب سيارات رباعية الدفع من الخارج لنقل الحرفاء

تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمون: آمال المؤدب، مليك كمون، محمد أمين الورغي، الناصر الشنوفي، حسن بن علي وقد تقدم بهذا المقترح 6 أعضاء.

يرخص استثنائيا سنة 2024 للمؤسسات السياحية جلب سيارات رباعية الدفع مستعملة من الخارج على أن لا تتجاوز عمرها خمس سنوات وتكون في حالة جيدة للشركة مع الإعفاء من المعاليم الديوانية ومعاليم الاستهلاك وتخضع الى القيمة المضافة.

ولا يمكن بيع أو التفويت في السيارة رباعية الدفع المتمتعة بالامتياز إلا بعد مرور خمس سنوات من تاريخ استيرادها.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيدة آمال المؤدب تفضلي.

السيدة آمال المؤدب

وقع سحب الفصل الجديد.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن سحب المقترح نمر مع اللجنة الى الفصل الذي يليه.

السيد المقرر

فصل جديد

تقديم منحة مالية بدل السيارات الوظيفية ووصولات البنزين في مختلف المؤسسات ومنشآت القطاع العام التي يتمتع بها عدد من الموظفين في المؤسسات والشركات العمومية والجماعات المحلية العمومية والمجامع المهنية وكل ما فيه مساهمة عمومية وتعويضها بمنحة مالية تعويضية يتم تقديرها من طرف الجهات المعنية بحيث لا يتجاوز قيمتها المالية 1000 دينار ومراجعة القوانين الخاصة بالسيارات الإدارية ووصولات البنزين.

تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمون: فاطمة المسدي، شكري بن البحري، زينة جيب الله، صالح الصيادي، محمد زياد الماهر وقد تقدم المقترح 11 عضوا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيدة فاطمة المسدي.

السيدة فاطمة المسدي

شكرا زملائي،

شكرا سيدي الرئيس،

اليوم نحن في نظام سياسي جديد، اليوم نحن بعد 25 جويلية التي غيرت تونس وأصبحنا نفتح ملفات الفساد والملفات الخطيرة ولم نعد نسكت عن كل ما هو إهدار للمال العام ولا على أي شيء وفي هذا الإطار يتنزل هذا المقترح في فصل جديد لأن الانتقال من نظام سياسي إلى آخر يجب أن يتجسد واقعيا على المؤسسة وعلى المؤسسة التي تقوم بالتسيير يكون لها نفس 25 جويلية.

اليوم زملائي الأعزاء، أريد أن أقول لكم وإلى الآن بأن الثقافة التسييرية في كافة المؤسسات العمومية لم تتغير لذلك واجبنا نحن زملائي أن نبدل الوضعية كيف ذلك؟ وكيف سنربح البلاد المال؟ وكيف يمكننا أن نقلص مما نجده في كل مرة في الميزانية من جباية تثقل فقط على المواطن؟ ولكننا نحن المؤسسات العمومية والحكومية لم نلتفت لأنفسنا لذلك سيحدث هذا الفصل اليوم تغييرا كاملا في الثقافة السياسية والثقافة التسييرية داخل المؤسسات العمومية.

وهناك أناس في الإدارة يروجون ويقولون بأن ارتفاع معدل استعمال السيارات الوظيفية مخالف للحقيقة لكن في وزارة أملاك الدولة التي بينت ثلاثة أنواع من السيارات الإدارية، النوع الأول هو سيارات المصلحة التي تؤمن نقل الموظفين والعسكريين ورجال الأمن عند أداء مهامهم وهناك السيارات الوظيفية التي نتحدث عنها في هذا الفصل وهي السيارات الوظيفية والسيارات المزدوجة التي نشدد دوما في فريق مراقبة تابعة للوزارة حتى تتشدد وتراقبها وتجد عدة انتهاكات على الطرقات وعدة أشياء ودوما نحاول التصدي لتجاوزات استعمال هاته السيارات.

وسائل النقل التابعة للدولة بجميع أنواعها وأعطيكم الأرقام مثل الحافلات والجرارات أو سيارات تقدر بـ 83.840 وسيلة نقل وأما السيارات الوظيفية الخاصة التي نتحدث عنها الآن في هذا الفصل لا تمثل سوى 48 ألف سيارة يعني ما يعادل 57%.

وأريد أن أؤكد على ضرورة التفرقة بين سيارات المصلحة التي لا يمكن استعمالها دون إذن بمهمة والتي تمثل أكثر من 90% من السيارات والسيارات الوظيفية التي نتحدث عنها الآن والتي تمثل فقط 2.9% تستعمل لأغراض شخصية.

ولماذا جُعلت السيارات الوظيفية سابقا؟ جعلت لتسهيل العلاقة بين الوزارة والموظف والمواطن واليوم لدينا الرقمنة ولدينا البريد الإلكتروني ونستعمله فلماذا نستعمل السيارات وأقل سيارة سعرها 40 ألف دينار وأقل شخص يستعمل 200 لتر في الشهر ما يقابل 58 دينار ممن يستعملون سيارات وظيفية.

يعني 48 ألف سيارة وظيفية بسعر 40 ألف دينار للسيارة وكم لتر بنزين وكم تكلف على الدولة مع أن أسطول السيارات هذا في تقادم وهناك أناس من يريد تغيير السيارات وكأنها أصبحت غنيمة أن كل من يأتي يريد سيارة وظيفية فماذا قلنا في هذه الحالة؟

قلنا حتى لا ندخل في الانتهاكات فهذه السيارة أخذتها ابنته أو ابن خالته في حين عوض التراسل الإلكتروني كل هذا نعوض لهم بمنحة مالية لا تتجاوز ألف دينار وعندها نكون قد ربحنا 40 ألف دينار ثمن السيارة ووفرنا تقريبا 500 دينار سعر الوقود وحافظنا على البيئة وتمكنا من إعطاء هذه المنحة لمستحقيها.

اليوم سادتي النواب، يمكنكم أن تغيروا تونس ويمكنكم أن تخلقوا أول مرة في تسيير تونس نفس 25 جويلية.

أدعوكم زملائي اليوم وأعرف أنها تتطلب الكثير من الجرأة لكن الحقيقة يجب أن تبدأ من اليوم ونعطي نفس 25 جويلية في إصلاح المؤسسات العمومية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

طالبي أخذ الكلمة: سيرين المرابط وعلي بوزوزية وهشام حسني وسامي رايس والكلمة للسيدة سيرين المرابط.

السيدة سيرين المرابط

شكرا سيدي الرئيس،

في الحقيقة، هذا الفصل الجديد الذي يتعلق بتقديم منحة مالية عوضا عن السيارات الوظيفية ووصولات البنزين في إطار إسناد الامتيازات والمنح للأشخاص الذين يعملون بمختلف المؤسسات ومختلف منشآت القطاع العام إلى غير ذلك، نحن مع سياسة التقشف ومع الروح الجديدة التي تحدثت عنها زميلتي السيدة النائبة المحترمة لكن هنا يجب أن نفصل ما له دخل في ميزانية الدولة وما لا دخل له.

إن هذا الفصل ليس له أي علاقة بقانون المالية، إن الموظفين لا يدخلون في ميزانية الدولة السيدة النائبة المحترمة ولديهم نظام أساسي خاص بهم يضبط المنح وهذه الامتيازات.

أيضا هناك شيء آخر، في جميع المهمات التي صادقنا عليها ستجدون كم صادقنا على الوقود وغير ذلك لذلك يجب مراجعة هذا الأمر لكن ليس في نطاق قانون المالية وإنما لاحقا وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيدة الوزيرة. تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

شكرا، بالنسبة إلى المقترح الذي تقدمت به السيدة النائبة المحترمة، في الحقيقة تعتبر فكرة جيدة ونحن على مستوى الإدارة دائما نقول يجب البحث عن حلول لترشيد النفقات لذلك فإن الفكرة التي تقدمت بها السيدة النائبة جيدة وطيبة لكن علينا أن نوضح أمرا، يجب أن نوضح أن موضوع السيارات ووصولات البنزين ليسا مجالا من مجالات تدخل القانون سواء تعلق الأمر بالوظيفة العمومية أو المؤسسات والمنشآت العمومية بل يتم ذلك بنصوص ترتيبية وليس بسنّ قانون، مثلا بالنسبة إلى المؤسسات فإنه يتم التنصيص على هذه الامتيازات ضمن الأنظمة الأساسية الخاصة بها وتختلف من مؤسسة إلى أخرى أما بالنسبة إلى بعض النشاطات كنشاط التأمين مثلا أو النشاط البنكي فإن هذه المسألة تنظم طبق الاتفاقيات المشتركة وبالنسبة إلى الوظيفة العمومية فإن هذه المسألة من مجال الأوامر التطبيقية وليس القانون كذلك الشأن بالنسبة إلى الجماعات المحلية.

وتبعا لذلك وعملا بأحكام الفصل 10 من القانون الأساسي للميزانية فإنه يمكن تصنيف هذا المقترح ضمن فرسان الميزانية لأنه ليس من مجال القانون.

أريد أن أعلمكم أنه تمّ تكوين لجنة تحت إشراف السيد وزير أملاك الدولة والشؤون العقارية تضمّ ممثلين من مختلف الوزارات لإعادة النظر في كل ما يتعلق بهذه الامتيازات وذلك في اتجاه ترشيدها وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

النتيجة: 15 صوتا "نعم" 13 محتفظا و108 معترضا. تمت عدم المصادقة على هذا الفصل.

بالنسبة إلى الزميلات والزملاء، عندما يتم اقتراح فصل فإنه يكون هناك شخص وحيد يدافع وشخص معارض ثم تعطى الكلمة للسيدة الوزيرة متى طلبت ذلك، هذا هو النظام لأن الآن هناك أربعة نواب بطبيعة الحال الشخص الذي سجل اسمه الأول هو من سأعطيه الكلمة.

الكلمة للجنة، تفضل.

السيد المقرر

شكرا سيدي الرئيس،

قبل أن أمر كمقرر أريد أن أعتذر للزميل محمد اليحياوي الذي سحب المقترح الذي تقدم به وأعطيه الكلمة ليسحبه بنفسه لذلك السيد محمد أنا أعتذر كمقرر للجنة.

فصل جديد:

إحداث صندوق خزينة يسمى صندوق الإصلاح التربوي

تقدم بهذا المقترح حضرة النواب المحترمين: فاطمة المسدي، شكري البحري، زينة جيب الله، صالح الصيادي ومحمد زياد الماهر. تقدم بالمقترح 11 عضوا.

يحدث صندوق خزينة يسمّى صندوق الإصلاح التربوي يرجع التصرف فيه بالنظر لوزير التربية أو من فوّض له في ذلك ويتم تنظيمه من الوزير المكلف بالتربية تتمثل موارده أولا في الهبات والتبرعات الوطنية أو الأجنبية ذات المصدر المعلوم من الأشخاص المعنويين والطبيعيين وموارد قارة تتمثل في إحداث مساهمة تضامنية تقدر بـ 1% توظف عن كل الصفقات والشراءات الراجعة لوزارة التربية يدفعها المتعاملين مع الوزارة وتوجه مباشرة لصيانة المدارس الابتدائية والمعاهد الأكثر هشاشة والأكثر حاجة للصيانة حسب ترتيب تضعه الوزارة من أجل النهوض بالبنية التحتية للمدارس والمعاهد.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن النائبة المحترمة السيدة فاطمة المسدي تدافع عن هذا المقترح.

السيدة فاطمة المسدي

لقد تم سحب هذا المقترح سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن تم سحب المقترح، الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد

تقدم بهذا المقترح السيدات والسادة النواب المحترمون: فاطمة المسدي، شكري البحري، زينة جيب الله، صالح الصيادي ومحمد زياد الماهر. تقدم بهذا المقترح 11 عضوا.

ـ حذف الأداء على الاستهلاك على العطورات لتحسين وضعية وكالة الكحول (مؤسسة عمومية).

ـ تحرير الأسعار في الكحول حسب السوق.

ـ الترخيص لشركات بيع الأدوية بالجملة لتجارة الكحول: مراجعة الأمر 1368 في 24 جويلية 1997.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيدة فاطمة المسدي للدفاع عن هذا الفصل.

السيدة فاطمة المسدي

شكرا سيدي الرئيس،

إن وكالة الكحول هي مؤسسة عمومية وهي المؤسسة التي تقوم بتوريد الكحول الذي يتم استخدامه في ثلاثة مجالات: إما أن يتم استغلاله في مجال الصناعة لصناعة العطورات وغيره أو في صناعة الأدوية أو لصناعة المشروبات الكحولية الفاخرة.

بالنسبة إلى المشروبات الكحولية الفاخرة هذا أمر تم فضه لأنه سابقا زمن سليم شاكر رحمه الله عندما كان وزيرا للمالية حدد تسعيرة خاصة وهذه التسعيرة مرتفعة نوعا ما وبذلك تكون الدولة دائما رابحة عندما تقوم ببيع الكحول لصناعة المشروبات الكحولية.

ولكن ما سأتحدث عنه الآن هو الكحول الذي يتم استعماله في الأدوية أو في الصناعات: هذه الوكالة تمر بأزمة مالية حقيقية لذلك أريد أن يفهم الجميع أن هذه الوكالة تشتري مثلا حسب السعر العالمي لنقل أنها تشتري لتر كحول بـ1 دينار ويتم بيعه بـ1200 مليم

لتصنيعه ولمعامل الأدوية لكن عندما يرتفع سعر الكحول في العالم تبيع الدولة الكحول بالخسارة وتبقي على نفس السعر 1200 مليم حتى وإن ارتفع سعر الكحول إلى 5 دنانير وكأن الدولة تقدم دعما للكحول بطريقة غير مباشرة وهذا ما يجعل هذه الوكالة وهذه المؤسسة العمومية تبيع الكحول بالخسارة.

لذلك يقول المقترح لماذا تقوم الدولة بدعم الكحول؟ ليتم تحرير الأسعار وهكذا نترك الأمر لوكالة الكحول عندما ينخفض سعر الكحول فإنها ستقوم ببيعه بثمن منخفض وعندما يرتفع سعر الكحول تبيعه بسعر مرتفع فالوكالة مؤسسة عمومية ونحن لدينا ثقة فيها ليس هناك داعي لتدعم الدولة أسعار الكحول، هذا أولا.

ثانيا، بالنسبة إلى الصناعة الغاية من هذا المقترح هو أداء على الاستهلاك الموجود في صناعة العطورات، نحن نريد مقاومة التجارة الموازية، الجميع يعلم بأن التجارة الموازية في مثل هذه الوضعية موجودة بكثرة لهذا نحن نهدف بهذا الإجراء إلى المساهمة في تعديل الأسعار فمثلا البخاخات "les déodorants" التي تنتجها الشركات الكبرى أمام تقلص بيع العطورات السائلة والتي يتم إنتاج أغلبها عن طريق المؤسسات الصغرى وتمثل قرابة 60 % من إجمالي طاقة الإنتاج لهذا النوع يعني أن المؤسسات الصغرى أصبحت تعاني لأن أداء الاستهلاك مرتفع جدا فأصبح الناس يشترون " les déodorants" من سوق ليبيا ومن غيرها من الأسواق لأن هذه الصناعة قد تضررت بالإضافة إلى أن الترخيص للأشخاص الذين يبيعون الأدوية بالجملة هناك أمر رفض أن تبيع هذه الوكالة لبائعي الجملة للأدوية لذلك انخفض "porte feuille" الموجود لديها ووجدنا أنفسنا في الكوفيد بدون كحول لا في المستشفيات ولا في أي مكان آخر لأنه لا يمكن لهذه الوكالة توفير الكحول للمستشفيات.

لذلك فإن مقترح هذا الفصل هو من أجل إنقاذ مؤسسة عمومية من الإفلاس لأن هناك أشخاصا يسعون إلى إفلاس هذه المؤسسة العمومية لتتم خوصصتها وهذا الإجراء بإمكانه إنقاذ هذه المؤسسة العمومية ودعم الاقتصاد كما يمكنه ابعادنا عن دعم مادة لا فائدة من دعمها وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، لقد تقدم لمعارضة هذا المقترح السيد غسان يامون والسيد عبد القادر بن زينب، السيد غسان يامون هو الأول فليتفضل.

السيد غسان يامون

شكرا سيدي الرئيس،

كما نعلم لدينا سياسة تسليط معلوم على الاستهلاك عند توريد كافة الكماليات والمواد العشوائية وفي هذا الإطار انتهجنا سياسة الحفاظ على العملة الصعبة وتغطية أيام التوريد. الكحوليات بجميع أصنافها وخاصة المستثمر في العطور هي مواد لا تلزم التونسي يعني أننا نود توريد المواد الأساسية والأدوية بالعملة الصعبة الموجودة فإذا حذفنا المعلوم على الاستهلاك الذي يمثل السياسة الحمائية للدولة فإن كافة الشركات ستستثمر كل أموالها في توريد العطورات وهذا يعتبر استنزافا خطيرا للعملة الصعبة.

لذلك أدعوكم إلى رفض هذا المقترح وإن المعلوم على الاستهلاك هو معلوم ديواني على كافة الكماليات والعطورات كذلك وجب علينا الحفاظ على عملتنا الصعبة وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيدة الوزيرة، تفضلي.

رجاء توضيح: إن المواطن التونسي لا يفهم عبارة "كحول" عندما يسمع عبارة كحول يظن كذا، الكحول هي المادة التي تصنع منها العطور و"القوارص".

الكلمة للسيدة الوزيرة، تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

شكرا سيدي الرئيس،

قبل كل شيء أود أن أطمئن السيدة النائبة المحترمة التي ذكرت في مداخلتها أن هناك توجها من البعض لخوصصة وكالة الكحول، أريد أن أطمئنها بأن الحكومة لا توجد لديها أي نية لا للتخصيص ولا التفويت في أي مؤسسة عمومية وقد تم ذكر هذا كما أن السيد رئيس الجمهورية ذكر هذا الشيء، بالعكس نحن نعمل على إعادة الهيكلة وعلى حوكمة هذه المؤسسات وعلى حسن تسييرها هذا ما نحن بصدد العمل عليه، هذا أولا.

ثانيا، المقترح الذي تقدمت به السيدة النائبة: حذف الأداء على الاستهلاك على العطورات لتحسين وضعية وكالة الكحول التي هي مؤسسة عمومية. قبل كل شيء أريد أن أعلمك أن المعلوم على الاستهلاك المستوجب على العطورات كما ذكر السيد النائب هي مواد كمالية ليس له أي تأثير على الوضعية الصعبة لوكالة الكحول، لا علاقة ليس له أي تأثير، هذا أولا.

كما أريد أن أذكر أمرا آخر في إطار التوازنات المالية، حذف معاليم على الاستهلاك هو من بين الضرائب غير المباشرة والتي لها مردود مهم جدا في الموارد الجبائية أي أنكم تعرفون أن " les taux de droit de consommation sont très importants " إذن هذا يدخل في إطار المسّ من التوازنات المالية والذي كما نعلم يخالف الفصل 49 من القانون الأساسي للميزانية.

ثانيا، تحرير الأسعار في الكحول حسب السوق، أريد أن أعلمك أن ضبط أسعار بيع الكحول تتمّ اليوم بمقتضى قرار من الوزير المكلف بالمالية وهي ليست من مشمولات القانون.

الترخيص لشركات بيع الأدوية بالجملة لتجارة الكحول، هذا يتطلّب مراجعة الأمر عدد 1368 لسنة 1997، بالطبع يتمّ ذلك بعد دراسة هذا المقترح، إذن هذا ليس من مشمولات قانون المالية، شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا. على الزميلات والزملاء المحترمين الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

الانتهاء التصويت.

النتيجة: 6 أصوات "نعم"، 9 محتفظون و117 معترضا. تم رفض هذا الفصل الإضافي.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد

تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمين: فاطمة المسدي، شكري البحري، زينة جيب الله، صالح الصيادي ومحمد زياد الماهر. وقد تقدم بالمقترح 11 عضوا.

ـ إلغاء كافة العقود التي أبرمت مع شركة البيئة والغراسات والبستنة وتفعيلهم في الدورة الاقتصادية إما بالإلحاق أو النقل للمؤسسات العمومية والإدارية أو يبعث مشاريع خاصة.

ـ إصدار تشريع بمنح رخصة استغلال وقتية أو تمليك جزء من الأراضي والبساتين والضّيعات التي هي على ملك الدولة للعمال ببديل نقدي يقدر من قبل لجنة مختصة.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائبة المحترمة السيدة فاطمة المسدّي للدفاع عن هذا الفصل.

السيدة فاطمة المسدّي

شكرا سيدي الرئيس،

دائما أقول وأكرر، نحن نواب ما بعد 25 جويلية، ليس هناك أشياء يصعب الحديث فيها، يجب تناول جميع المواضيع من بينها المواضيع الحساسة ولهذا السبب تطرق هذا المقترح إلى موضوع كلف الدولة الكثير والكثير من الأموال وهو موضوع شركة البستنة والتي كما يعلم جميعكم تشغل الكثير من الأشخاص وهناك 1500 مليون دينار قيمة أجور أعوان شركة البيئة والغراسة والبستنة وخلال الفترة الممتدة من سنة 2011 إلى سنة 2022 تكفلت كل من شركة فسفاط قفصة والمجمع الكيميائي التونسي بدفع الأجور وتم بعث أربع شركات فرعية وغير ذلك وقد قدرت المبالغ المسندة لفائدة الشركات المذكورة أكثر من 700 مليون دينار في ظل غياب أي اتفاقية لإسداء خدمات في الغرض يعني لا توجد أي خدمة يقدمها الأشخاص ليتم دفع أجورهم.

لقد اتخذنا في يوم ما قرارا سياسيا من أجل امتصاص غضب الشعب والمحافظة على السلم الاجتماعي وقد تم تكوين هذه الشركة، لكن اليوم نحن ندفع ضريبة ذلك وكذلك الشعب ويتم تسليط الجباية كل يوم على الشعب الذي يدفع أجور عمال في حين أننا نجهل الخدمات التي يقدمونها.

لذلك فإن مقترح هذا الفصل الجديد يندرج في البحث عن حل لإلغاء كافة هذه العقود السابقة ويتم القيام بنوع من الإدماج أو تخصيص شركة لهؤلاء العملة ويتم تفعيلهم في الدورة الاقتصادية إما أن يتم إلحاقهم أو نقلهم إلى مؤسسات عمومية وإدارية ليعرفوا ماهي مهامهم على الأقل وعندما يتقاضون أجورا يعرفون عملهم أو يقع إحداث لجنة مختصة تتولى دراسة الملفات وبإمكاننا التفويت في جزء من الأراضي الدولية أو يقومون باستغلالها بصفة وقتية أو يمكنهم امتلاكها إذا توفر مبلغ مالي بخصوصها.

نحن نريد أن تعود الدولة إلى وظيفتها، لا وجود لأجر بدون عمل، 12 ألف شخص أو لست أدري كم عددهم بالضبط لو كانوا يغرسون شجرة كل يوم لأصبحت تونس خضراء لكننا اليوم نعطي أموالا وندفع الجباية والمواطن يعاني وهناك الكثيرون من لا يقومون بمهامهم.

لذلك سيدتي الوزيرة، زملائي النواب، يمكن أن يمثل هذا المقترح حلا من أجل إنقاذ الاقتصاد التونسي وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، من يعارض هذا الفصل؟ السيد محمد اليحياوي تفضل.

السيد محمد اليحياوي اسمه الأول، المعذرة السيد محمد علي سنعطي الكلمة لمن اسمه الأول وقد جاء اسم السيد محمد اليحياوي قبلك.

السيد محمد اليحياوي

شكرا سيدي الرئيس،

أولا لو سمحت سيدي الرئيس، سأعقب على الفصل عدد 4.

بالنسبة إلى اللجنة في الحقيقة لقد تعسفت علي ولم تعطني الكلمة للتدخل في خصوص هذا الفصل رغم اعتذارهم لاحقا وهو اعتذار مقبول لكن أود أن أوضح أن في تقديم هذا المقترح أردنا أن نوضح للحكومة أن هناك مشكلا كبيرا جدا على مستوى الأرياف ومعاناتهم فيما يتعلق بالمياه، إن إحداث هذا الصندوق كان سيقدم دفعا لسكان الأرياف في التمتع بالماء لأنه ربما أن العديد من السادة النواب لا يتابعون المعاناة الحقيقية لهؤلاء السكان في الأرياف باعتبار فارق المال على مستوى الدفع لأن هؤلاء يشترون المتر مكعب من الماء بـ1600 مليم تقريبا في حين أن الشركة الوطنية لاستغلال وتوزيع المياه تبيع المتر مكعب من الماء بـ200 مليم، لقد تحدثت مع السيدة الوزيرة صباحا واقتنعت قد يكون هذا الصندوق مخالفا لتراتيب الميزانية وقد يحدث مشكلا على مستوى آمر الصرف ألا وهو السيد وزير الفلاحة باعتباره خاتم المهمة هذا توضيح فقط.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

عفوا السيد النائب المحترم، هناك سير جلسة، لقد تم سحب ذلك المقترح لذلك لا يجب الحديث عنه، ظننت أنك ستعارض هذا المقترح.

كيفية سير الجلسة: تمنح الكلمة للجنة، تقوم هذه الأخيرة بتلاوة الفصل ثم تعطى الكلمة إلى من سيدافع عنه ثم إلى من يعارض ثم إلى السيدة الوزيرة إن طلبت ذلك إثر ذلك نمر إلى التصويت وأنت عدت إلى فصل سابق تم سحبه هذا غير ممكن مع الاعتذار شكرا.

الكلمة للنائب المحترم السيد محمد علي، تفضل.

السيد محمد علي

بسم الله الرحمان الرحيم،

مساء الخير،

أولا، أريد أن أعود إلى متى تمت ضرورة الالتجاء إلى شركات البيئة والبستنة. لقد جاء هذا المشروع في سنة 2008 على خلفية الحراك الذي يعرفه الجميع الذي وقع في الحوض المنجمي وكان هناك حلا استثنائيا للوضعية التي أدت إلى الحوض المنجمي ألا وهو مشكل التشغيل والتنمية داخل هذه الجهات المرتبطة بالمنشآت الصناعية الكبرى.

بعد سنة 2011 تعود نفس الوضعية لأن في هذه السنة أعيدت نفس المطالب الشعبية وكانت واضحة: التشغيل- الحرية- الكرامة إلى آخره ولم تكن آليات الدولة قادرة على حلّ المشكل عن طريق الوظيفة العمومية والمنشآت العمومية التي تخضع لمبدأ التناظر فكان أمامها مع المرحوم الرئيس الباجي قائد السبسي توسيع هذه الآلية وشملت ما يقارب 14 ألف عامل في شركات البيئة والبستنة

وهذا يعني 14 ألف عائلة وليس 14 ألف شخص يعملون فقط بل 14 ألف عائلة كما وجدت الدولة آليات أخرى وهي الآليات التي نعرفها مثل آليات الحضائر الآلية 16 وبعض الآليات الأخرى كما وجدت بعض المنشآت وهي آليات مرتبطة بالأنشطة الصناعية داخل تونس الأنشطة البترولية وكان هذا بإحداث شركة البيئة والبستنة.

وقد تلاعبت كل الحكومات المتعاقبة بهذا الملف، كل ما أريد إثارة وضع احتجاجي وحالة تعطيل لحالة الاستقرار الاجتماعي والاقتصادي داخل البلاد يتم إخراج الملف من الدرج. ما معنى هذا؟ يعني نحن نريد أن نشعل فتيلة في تونس الآن بإخراج 14 ألف عائلة للشارع في حين أن البعد التشغيلي في الميزان المالي لسنة 2024 ضعيف وتقريبا خلال مناقشتنا لكل ميزانيات المهام كنا نقول أن هناك جانبا غائب في المهام ألا وهو البعد التشغيلي الضعيف التأجير مرتفع والمصاريف مرتفعة ولكن التشغيل ضعيف.

عندما أجد اليوم هذه الصيغة لهذا الفصل: "إلغاء كافة العقود التي أبرمت" سأقدم لكم مثالا لدينا 1600 عقدا أبرموا مع المؤسسات العمومية في تطاوين وهنا لست أتحدث عن أشياء أخرى بل عن المؤسسات العمومية هناك 1600 عقدا. هل يمكن للدولة أن تتخلى اليوم عن 1600 عقدا في المؤسسات العمومية في تطاوين؟ قس على ذلك عندما أقول "تفعيل لدورة اقتصادية إما بالإلحاق أو نقل المؤسسات العمومية والإدارية أو بعث مشاريع خاصة" قلنا سيتم بعث آليات لهم العاطلون عن العمل والمعطلون عن العمل إن الآليات تكون إما عن طريق التناظر إذا وجدنا شغورات أو ببعث المشاريع الخاصة.

سنترك كل ذلك جانبا، لنضع كل العاطلين والمعطلين عن العمل جانبا ونقول الآن سنقوم بحل مشكل آخر والمتمثل في فسخ العقود مع هؤلاء الأشخاص ونضعهم في المؤسسات العمومية والإدارية لتحل محل ذلك الحلم الذي كان يحلم به هؤلاء المنتصبين أمام الولايات من أجل التشغيل. بالنسبة إلينا في قفصة مثلا وهذا كمثال تم فتح مناظرات في نفس الشركة وأثارت إشكاليات كبرى في عمليات التشغيل فقد وصل الأمر بالبعض الصعود إلى أعلى العمود ويلقون بأنفسهم والبعض يقومون بحرق أنفسهم بالبنزين من أجل ماذا؟ من أجل البحث عن خيط من الأمل ليشتغل.

نأتي نحن الآن ونقول لا، تلك الشركة يجب غلقها والقيام بـ " liquidation" لها ونمررها إلى مصلحة منشآت أخرى، كنا نتحدث عن إسناد أراضي الدولة لزراعتها من طرف العاطلين عن العمل وكنا نتحدث عن أن الأراضي الفلاحية للدولة سيتم توزيعها على الشركات الأهلية. لا، يجب غلق باب من الشركات الأهلية وباب الشباب المعطل وأن المعطلين عن العمل لا يعملون ونذهب إلى الجانب الثاني ونتجه إلى حل مشكل 14 ألف عامل في قطاع البستنة والغراسات.

يعني في نهاية الأمر حتى وإن كانت النية طيبة هل تعلمون ماذا فعلنا؟ صدقوني الأسبوع قبل الفارط- إذا كنتم لا تتابعون وسائل الإعلام أدعوكم لمتابعتها بعض الشيء – وقع "blocage" لمجرد الحديث عن معالجة وضعية شركة البيئة والبستنة بما يسمى بمنطق التسريح، هل هناك إمكانية ليأخذ مبلغا ماليا للانتصاب للحساب الخاص؟ ابحث عن إمكانية وجود شغور في المستشفى أو في "STEG" أو في "SONEDE" أو في مؤسسة تربوية ليعمل هناك ولنغلق هذا الباب الذي فيه مليارات هذه المليارات ستعطيها من هنا أو من هناك.

ماذا وقع في الأسبوع قبل الفارط؟ ما اشتغلنا عليه مدة سنة كاملة أو سنة ونصف لنتوصل إلى عودة عمل الفسفاط ليخرج من داخل قفصة ويتجه نحو قابس والمناطق الأخرى دعونا الناس وسط الشارع وقلنا لهم لا تغلقوا الطريق وتدخل السيد الوالي مشكور وكذلك السلط المركزية من داخل تونس مشكورين وتم حل المشكل وقالوا كان القصد بالنسبة إلينا هو إعادة الهيكلة وإعادة البحث بالتدقيق في الأشخاص الجديرين بالبقاء داخل الشركة والذين لا يمكنهم البقاء لأنه مع الأسف هناك أشخاص موجودون في إيطاليا ويتقاضون أجرا من شركة البيئة.

المطلب الثاني، لقد حضرت فيه مع الطرف الاجتماعي ومع السلط الجهوية ومع السلط المركزية في أكثر من مناسبة في سنة 2014 وفي سنة 2016 وفي سنة 2019. ما هو المطلب الثاني؟ هو قانون أساسي كما يحمي المعلمين وكذلك الأساتذة بالوظيفة العمومية وكما يحمي الوظيفة العمومية وكل القطاعات بما فيها قطاع المالية كانوا يطالبون بقانون أساسي. لماذا يطالبون بقانون أساسي؟ لأن الجميع يعرف ما هو القانون الأساسي وقيمته بالنسبة إلى الذين يشتغلون ويتحصلون على موارد أرزاقهم ومن بينهم الذين يعملون في المنشآت العمومية لأن هؤلاء الأشخاص يدفع لهم المجمع الكيميائي أجورهم في إطار مكافحة المجمع الكيميائي فقد تم بعث إدارة خاصة على رأسها رئيس مدير عام ولديهم إدارات فرعية موجودة على مستوى خمس ولايات وهي ولايات قبلي وقفصة وتطاوين وصفاقس وقابس هذه الولايات الكبرى، يوجد بقبلي 2800 وفي قفصة 5400 وفي تطاوين 2300 وتمّ توزيع البقية على صفاقس وقابس.

في تقديري، علينا أن ندافع قليلا عن تونس، ولا يجب أن نشعل فيها فتيلة إذا كان هناك أشخاص يصطادون وجالسون تحت الحائط في انتظار وضعيات كهذه مثلما انتظروا حدوث وضعيات سابقة في 2011 لوضعية اجتماعية تعرفونها جميعا وحصل كل هذا في تونس وحققنا وذهبنا إلى هذه المرحلة. لا نريد أن نثير نفس الإشكالية، عليكم بالذهاب إلى الحيتان الكبيرة وليس المواطنين البسطاء، هؤلاء لديهم أبناء يسهرون على تربيتهم وهناك من في كفالتهم آبائهم وأمهاتهم ويقومون بمعالجتهم وهؤلاء أشخاص يدفعون ثمن الكهرباء والغاز والآن ومنذ سنة 2008 إلى حدّ اليوم بعد 15 سنة تقول له سأعيد برمجة حياتك من جديد في إطار آلية جديدة قد تنجح أو لا تنجح، ربما أجد شغورات وقد لا أجد، هل سأجد مؤسسات عمومية تحتضنني أم لا؟ هل سأقوم بمظلمة أم لا؟ لأن المعطلين عن العمل والعاطلين عن العمل الذين تخرجوا بالأمس هل سيترك لك الفرصة للقيام بمظلمة في الشركات العمومية أو في المؤسسات العمومية أو في الوظيفة العمومية، تترك هؤلاء يقفون في الصفوف ويجلسون تحت الحائط؟ لا أعتقد أنهم سيسمحون لكم بالقيام بهذه المظلمة.

بالنسبة لي النداء واضح، بالنسبة إلى الدولة وتقريبا حتى الأستاذ قيس سعيد ذهب إلى قفصة ووقف تقريبا على بعض الأشياء التي كنا نتحدث عنها الآن، وقف على ذلك من خلال حواره مع الجهات الرسمية ومع المعنيين بالأمر ومع الأطراف الاجتماعيين

الموجودين هناك وتم التوصل إلى اتفاق حول إعادة تسوية الوضعية بأن يتم على الأقل إنهاء الأشياء التي تتضمن جوانب من الفساد وفي نفس الوقت يتم ترسيم هذه الشركة وتأخذ بعدها القانوني ويصبح لدى هؤلاء حقوق وعليهم واجبات وكل شخص يعرف عمله ويعطيه برنامج العمل لأن برنامج العمل ليسوا هم من يقومون به، برنامج العمل تقوم به الجهات المعنية المشرفة عليهم والسلط المركزية التي تدير الشأن العام الاقتصادي داخل البلاد وشكرا والمعذرة.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الكلمة للسيدة الوزيرة تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

شكرا سيدي الرئيس،

أريد أن أوضح شيئا كما قال السيد النائب أنتم تعلمون ظروف تكوين هذه الشركات فمن ناحية ميزانية الدولة شركات البستنة لا علاقة لها بميزانية الدولة ولا توجد منحة من ميزانية الدولة مخصصة لهم وأعوان شركات البستنة يتم تأجيرهم في إطار "R.S.E" والمسؤولية المجتمعية للمؤسسات السيد النائب والتأجير يتم في إطار هذه الآلية آلية "R.S.E" المسؤولية المجتمعية للمؤسسات وميزانية الدولة لا علاقة لها وبالتالي أي إجراء ليس له علاقة بميزانية الدولة هو يعتبر من فرسان الميزانية وهذا ينص عليه الفصل 10 من القانون الأساسي للميزانية هذا ما أريد توضيحه.

شيء آخر أريد قوله إنّ الحكومة عقدت عدة جلسات حول وضعية شركات البستنة وآخر جلسة كانت بالأمس يعني الحكومة لها اهتمام كبير بالموضوع.

الشيء الآخر الذي ذكرتموه مسألة العمل المنجز والفساد كان ذلك من ضمن توصيات جلسة عمل سابقة، التوصية كانت تكوين فريق رقابة مندمج مشترك بين فريق الرقابة برئاسة الحكومة مع فريق الرقابة بالمالية وهما يقومان بمهمة رقابية للوقوف على إن وجدت التجاوزات أو العمل غير المنجز وما إلى ذلك، هناك عملية رقابية أذنت بها الحكومة وهي تعمل والحكومة تعتبر أن هذا الملف مهم جدا ويوم أمس عقدت جلسة عمل وبما أنني كنت موجودة معكم هنا لم أحضر.

فقط أردت أن أقول لكم أن هذا الملف من ضمن الملفات المهمة التي تعمل عليها الحكومة لكن المقترح الذي جاءت به السيدة النائبة المحترمة يعتبر وفقا لأحكام الفصل 10 من القانون الأساسي للميزانية هو"cavalier budgétaire" من ضمن فرسان الميزانية، شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، إذن السادة النواب الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت،

انتهاء التصويت: موافقون 4، محتفظون 4، معارضون أو رافضون 121، لم تقع المصادقة على هذا الفصل، تفضل الكلمة إلى اللجنة.

السيد المقرر

فصل جديد وقد تقدم بهذا المقترح حضرات النواب المحترمين: فاطمة المسدي، شكري البحري، زينة جيب الله، صالح الصيادي، محمد زياد الماهر، وقد تقدم بالمقترح 11 عضوا.

فصل جديد:

رفع تعميم استخدام للطاقة المتجددة لا سيما الشمسية منها والرفع من مساهمتها في إنتاج الكهرباء عبر منح امتياز جبائي وطرح معاليم الديوانة على عملية توريد المداخلات المستعملة في تصنيع تجهيزات الطاقة البديلة. انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، السيدة فاطمة المسدي تفضلي.

السيدة فاطمة المسدي

تم سحبه سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن سحب هذا الفصل، تفضل الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد وقد تقدم بهذا المقترح حضرة النواب المحترمين فاطمة المسدي، شكري البحري، زينه جيب الله، صالح الصيادي، محمد زياد الماهر، وقد تقدم بالمقترح 11 عضوا.

فصل جديد:

جرد وبيع الخردة من الحديد والتجهيزات المستعملة الموجودة في كافة المؤسسات العمومية وخاصة في مستودعات شركات النقل وسكك الحديد وتحويلها لفائدة مصنع فولاذ بنزرت. انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تفضل السيدة فاطمة المسدي.

السيدة فاطمة المسدي

شكرا سيدي الرئيس،

مثل العادة لاحظتم أن كل هذه المقترحات تتجه في إطار الرغبة في إصلاح حقيقي لتونس، اليوم لدينا آلاف وآلاف الأطنان من الخردة موجودة في كافة المؤسسات العمومية أعطيكم مثالا شركة النقل أو شركة "SNCFT" السكك الحديدية آلاف الأطنان من الحديد الخردة التي لا يتم استعمالها موجودة في فضاءات الشركات وأصبحت تعطل مصالح هذه الشركات فشركة السكك الحديدية تعاني كثيرا من العجز المالي ومن ضعف ميزانيتها في حين أن لديها ثروة لا تقوم ببيعها أو استعمالها.

أنا أقول أنه اليوم بعد ما شاهدنا في يوم ما قانون مالية يشجع على تصدير الخردة وخاصة أن هذه الخردة تباع للخواص بثمن بخس جدا والخواص يتصرفون في حين أننا نرى أن مصنع الفولاذ ببنزرت لا يجد الخردة ولا يمكن أن يقوم بعمله لأن المصدر الذي يأخذ منه الحديد غير متوفر وعند مناقشتنا لقوانين المالية في العشرية نرى أنه يتم تصدير الخردة إلى الخارج فلما لا يعطي قانون المالية إصلاحا حقيقيا وهو إلغاء وتخفيض كل العراقيل الإدارية من أجل الخردة الموجودة في المؤسسات العمومية والأجهزة المستعملة يتم بيعها وتوفير مادة تحويلها لفائدة مصنع فولاذ بنزرت وبذلك نضرب عصفورين بحجرة أولا نتخلص من الخردة التي لدينا وثانيا نوفر المال بدل من إثقال كاهل المواطن و ومن الممكن إنقاذ مصنع الفولاذ ببنزرت، وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، النائب المحترم السيد رياض جعيدان.

السيد رياض جعيدان

سيدي الرئيس، الأفكار التي تقدمت بها زميلتنا أفكار طيبة لكن المشكل أنها لا تدخل في باب الأحكام المتصلة بالميزانية حسب الفصل 10 من القانون الأساسي للميزانية يعني فرسان ميزانية "cavalier budgétaire" وكل ما هو فرسان ميزانية في الواقع نحن لم نتحدث عنه كثيرا وأنا أشكر وزارة المالية التي اجتهدت هذه السنة أكثر من قبل لتفادي فرسان الميزانية حقيقة المشروع لم يكن فيه الكثير من " les cavaliers " وما اقترحته الزميلة يمكننا وضعه كمبادرة في مقترح قانون لكن ليس في قانون المالية.

سيدي الرئيس، أستغل هذه الفرصة لأدعو بكل صراحة إلى الإسراع بإحداث المحكمة الدستورية لماذا؟ لأن المحكمة الدستورية في كل نقاشاتنا تبقى هي الحلقة الناقصة والمفقودة لأن كل ما هو مناقشة ومصادقة على ميزانيات وعلى قانون المالية خاصة فيه منظومة رباعية الأطراف، فيه حكومة تشتغل، مجلس نواب شعب يراقب ويناقش ويصادق، رئاسة الجمهورية التي لها امكانية الرد "renvoi" وفيه خاصة المحكمة الدستورية وكان لدينا الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية القوانين.

اليوم دعوة إلى كافة الأطراف علينا أن نتحمل مسؤولياتنا مع بعضنا للإسراع بإكمال هذه الحلقة المفقودة التي هي أساسية والتي تجعل مناقشة قانوننا و"risque" دائما موجود وسبحان من لا يخطئ وهو أنه يمكن أن يوجد شيء نشك في دستوريته وكما تعرفون في السابق كانت الهيئة الوقتية لمراقبة دستورية القوانين هناك العديد من الفصول " qui ont été jugés des cavaliers budgétaires" أكثر من مرة. إذن نحن كافة الأطراف المجلس والحكومة والسيد رئيس الجمهورية وبصراحة تكون المحكمة الدستورية من أولوية أولوياتنا حتى يكون لدينا في السنة القادمة عند مناقشة ميزانية 2025 بحول الله محكمة دستورية.

لهذا أدعو الزملاء فيما يخص هذا المقترح وهو جيد لكنه يدخل في فرسان الميزانية ولا يمكن أن يكون في مجال قانون المالية.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيدة وزيرة المالية.

السيدة وزيرة المالية

شكرا سيدي الرئيس،

أنا أوافق السيد النائب المحترم، في الحقيقة المقترح جيد لكن يدخل ضمن فصول فرسان الميزانية التي تعتبر وفقا لأحكام الفصل 10 من القانون الأساسي للميزانية وبالتالي الاقتراح ليس من مجال قانون المالية.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الزملاء الاستعداد للتصويت.

الاذن بالتصويت.

انتهاء التصويت، موافقون 12، محتفظون 5، رافضون 112، لم تقع المصادقة على هذا الفصل، الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد:

مراجعة أعمال المراقبة الجبائية

وقد تقدم بهذا المقترح حضرة السادة النواب المحترمين: ثامر مزهود، عبد الرزاق عويدات، الطاهر بن منصور، يوسف طرشون، مسعود قريرة، وقد تقدم بالمقترح 10 أعضاء.

يضاف لمجلة الحقوق والإجراءات الجبائية الفصل 46 مكرر يكون نصه كالتالي:

يمكن مراجعة أعمال المراقبة الجبائية من قبل هياكل الرقابة العمومية ويمكن القيام بالمراجعة داخل الإدارة وعند الاقتضاء بمقر المطالب بالأداء في هذه الحالة تتمتع هياكل الرقابة العمومية بنفس صلاحيات أعوان المراقبة الجبائية.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

السيد ثامر مزهود يدافع عن هذا المقترح.

السيد ثامر مزهود

شكرا سيدي الرئيس،

مرحبا بالجميع،

هذا الفصل يأتي في إطار مزيد إضفاء الشفافية والترشيد في المراقبة الجبائية ونعرف ما نسمعه عن المراقبة الجبائية والمراجعة الجبائية وما تثيره من أحاديث وما نسمعه من أقاويل حولها وغيره.

في هذا الإطار يأتي طرح هذه المبادرة لإدخال هياكل عمومية أخرى في مراجعة المراقبة الجبائية وذلك لمزيد تحسين موارد الدولة والمالية العمومية بصفة عامة وكان المقترح هذا بغاية التصدي للفساد ولمزيد من الشفافية والترشيد في مجال المراقبة الجبائية والمتمثل أساسا في إمكانية عدم رفع كل الإخلالات والنقائص من قبل مصالح المراقبة الجبائية أو المرتكبة من قبل المطالبين بالأداء.

يقترح التنصيص صلب مجلة الحقوق والاجراءات الجبائية على إمكانية مراجعة أعمال المراقبة الجبائية من قبل هياكل الرقابة العمومية التابعة لرئاسة الحكومة، وزارة أملاك الدولة ووزارة المالية داخل الإدارة أو المؤسسة التي خضعت لمراقبة جبائية فمثل هذا الإجراء سوف يكون له مفعول وقائي وكما قلنا يؤدي إلى مزيد من الترشيد ومزيد من الشفافية في عملية المراقبة الجبائية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

من يعارض هذا؟ المعذرة عندي استفسار عندما تقولون بمقر المطالب بالأداء إذا كان شخص طبيعي في محل سكناه؟ لا بد من توضيح لأن هناك المقر الأصلي والمقر المختار كذلك يختلف ما بين مؤسسة وما بين شخص طبيعي، استفسار فقط، المصدح للسيد ثامر مزهود.

السيد ثامر مزهود

سيدي الرئيس، في توضيح هذه النقطة الأطراف المطالبة بالأداء محددة بالقانون ليس الأشخاص الطبيعيين إنما كل من يحمل "باتيندا" ويكون معرضا لعملية المراقبة الجبائية هم الأشخاص المطالبون بالأداء إما مؤسسات أو تكون ذوات معنوية في شكل آخر، أين تتم عملية المراجعة؟ إما داخل الإدارة يقع استدعائه من طرف الإدارة أو داخل المؤسسة المعنية بالأداء، المطالبين بالأداء يمكن أن تتم عملية المراقبة أو مراجعة المراقبة الجبائية هي مصالح المراقبة العمومية التي نطالب بإدخالها ويقع التنصيص عليها ضمن مجلة

الحقوق والاجراءات الجبائية، هي هيكل جديد يمكن أن يراقب أي عملية إخلال تقوم بها مصالح المراقبة الجبائية سواء داخل الإدارة أو في المؤسسة المطالبة بالأداء هذا هو المعنى من الإضافة.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

أنا حسب علمي تقع المراقبة حتى داخل المؤسسة في القانون الحالي لكن عندما تضع بمقر المطالب بالأداء فإن الأشخاص الطبيعيين هم مطالبون بالأداء وبالتالي عندما تنصون بالمقر فإن المقر هو محل السكنى.

السيد ثامر مزهود

المقصود بها الذوات المعنوية يعني الشركات وليس الأشخاص الطبيعيين.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء التوضيح.

السيد ثامر مزهود

ليس الأشخاص الطبيعيين.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرجاء التوضيح فقط، هل هناك من يعارض؟ لا يوجد معارض تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة المالية

شكرا سيدي الرئيس،

أنا أريد أن أوضح، المقترح الذي تقدم به السيد النائب يقصد بمقر المطالب بالأداء داخل الإدارة لأن اليوم في أنواع المراقبة لدينا المراقبة الأولية التي تتم على مستوى الإدارة ولدينا المراقبة المعمقة التي تتم في مقر المطالب وأنت قلت مقر المطالب بالأداء، أنا فهمت مقصده هو يقصد مقر العمل يعني المؤسسة يمكنها أن تكون تابعة لشخص معنوي أو شخص طبيعي حتى إن كان فردا بمعنى يمكن أن تكون "activité personnelle" يعني ليس في إطار شركة وأريد طمأنتك أن بالتشريع الجاري به العمل اليوم فإن أعمال المراقبة الجبائية تخضع بصفة لاحقة إلى رقابة من مختلف هياكل الرقابة على غرار هيئة الرقابة العامة للمالية "CGF"، محكمة المحاسبات هناك رقابة يعني اليوم لا نحتاج نصا لإلزامهم وهناك رقابة تحدث وبالتالي لا موجب لهذا المقترح.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن الرجاء الاستعداد للتصويت.

الاذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

موافقون 24، محتفظون 6، رافضون 96، لم تقع المصادقة على هذا الفصل، الكلمة إلى اللجنة.

السيد المقرر

فصل جديد:

إعادة المراقبة الجبائية عند وجود شبهة فساد

وقد تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمين: مسعود قريرة، عبد الرزاق عويدات، الطاهر بن منصور، يوسف طرشون، محمد علي وقد تقدم بالمقترح 9 أعضاء

تضاف فقرة أخيرة إلى الفصل 46 من مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية يكون نصها كالتالي:

يمكن إعادة المراقبة الجبائية في صورة توفر معلومات جدية تتعلق بوجود شبهة فساد.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المدافع عن هذا المقترح النائب المحترم السيد مسعود قريرة، تفضل

السيد مسعود قريرة

سحب هذا المقترح سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

وقع سحب هذا المقترح، الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد:

توقيف العمل بآجال التقادم بغاية التصدي للتهرب الجبائي

وقد تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمين: أحمد سعيداني، عبد الرزاق عويدات، الطاهر بن منصور، يوسف طرشون، مسعود قريرة، محمد علي وقد تقدم بالمقترح 9 أعضاء.

يضاف لمجلة الحقوق والإجراءات الجبائية الفصل 26 مكرر يكون نصه كالتالي:

بصرف النظر عن آجال التدارك المحددة بالتشريع الجبائي الجاري به العمل يمكن مراجعة فترات شملها التقادم وذلك بالنسبة للأشخاص الذين هم في وضعية إغفال كلي أو الذين لم يصرحوا بوجودهم لدى إدارة الجباية.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

المدافع عن هذا المقترح السيد أحمد سعيداني، تفضل

السيد أحمد سعيداني

شكرا سيدي الرئيس،

وجب التذكير في البداية بأن الواجب الجبائي لا ينحصر في كونه واجب وطني فقط بل لا يجب أن يختزل في كونه واجب وطنيا فقط وإنما هو شرط من شروط التمتع بحقوق المواطنة الكاملة كما تعتد بذلك أعتى ديمقراطيات العالم.

بعد أكثر من 23 عاما من إصدار مجلة الجباية أو مجلة الحقوق والاجراءات الجبائية تقدر بعض التقارير في تونس أن التهرب الجبائي بلغ 18 مليار دولار في أهون التقييمات وفي أقلها حدة تقدير المنتدى التونسي للحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي يقدرها سنويا بـ 35 مليار دينار.

فلسفة هذا الفصل الإضافي تتجه رأسا نحو منع التهرب الجبائي ومنع سقوط حق الدولة بالتقادم، عندما نتحدث عن هذا الفصل نصصنا بصرف النظر عن التشريع الجبائي الجاري به العمل يمكن مراجعة فترات شملها التقادم وذلك بالنسبة إلى الأشخاص الذين هم في وضعية إغفال كلي أو الذين لم يصرحوا بوجودهم لدى إدارة

الجباية وهنا وجب التوضيح أن أولئك الذين هم في حالة إغفال كلي على عكس الإغفال الجزئي هناك من يصرح بلا شيء، لا شيء هي وضعية إغفال جزئي ولكن وضعية الإغفال الكلي الأشخاص الذين لهم "باتيندة" ولا يدفعون شيئا ولا يصرحون بشيء، أولئك الذين يمكن أن نصطلح على تسميتهم بأننا لا نعلم عنهم شيئا.

وأيضا أولئك الذين لم يصرحوا بوجودهم لدى إدارة الجباية وللأسف في 2023 وزارة المالية والدولة التونسية لا تعرف عدد التونسيين المطالبين بأداء الجباية نعتد في هذا بنص الدستور التونسي في فصله 15: "أداء الضرائب والتكاليف العامة واجب على كل شخص على أساس العدل والإنصاف وكل تهرب ضريبي يعتبر جريمة في حق الدولة والمجتمع".

اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد الصادرة بتاريخ 31 أكتوبر 2003 والتي وقعتها تونس في 30 مارس 2004 وأمر رئيس الجمهورية آنذاك بنشرها في الرائد الرسمي بتاريخ 19 ماي 2008 بعد مقترح من السيد وزير الخارجية تنص اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد في مادتها 29: "تحدد كل دولة طرف في إطار قانونها الداخلي عند الاقتضاء فترة تقادم طويلة تبت فيها الإجراءات القضائية بشأن أي فعل مجرّم وفقا لهذه الاتفاقية وتحدد فترة التقادم الأطول أو تعلق العمل بالتقادم -أنصص- في حال أفلت الجاني المزعوم من يد العدالة".

هؤلاء الذين لا نعلم عنهم شيئا زملائي هم من يتمتعون بدعم المحروقات ويتمتعون بدعم المواد الأساسية ويتمتعون بالمرافق العامة، هؤلاء ساعتهم معطلة عن الإضافة للمجتمع وعن مساندة مجهود الدولة ولكن أيضا ساعتنا يجب أن تكون معدّلة على إلغاء كل هاته الثغرات في النصوص التي تحمي اللصوص للأسف.

ملاحظة وحيدة أنه عملا بالمبدأ القائل وقد سمعت أن بعض الزملاء لديهم ملاحظات على الفصل الإضافي أن المبدأ القائل بعدم رجعية القوانين في الزمان نحن لا ننصص على ضريبة جديدة بل ننصص على عقوبة هو فصل عقابي للمتهربين الجبائيين والتهرب الجبائي يجب أن يتم اعتباره خيانة عظمى ومن شأن هذا الفصل إذا استتبع بقرارات وبأوامر ترتيبية أن يوفر آلاف المليارات للدولة التونسية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، السيد محمد زياد الماهر ليتولى تقديم الرأي المخالف، تفضل.

السيد محمد زياد الماهر

شكرا، مع احترامي الشديد لزملائي الذين بادروا بهذا الفصل المقترح إلا أن التشريع الجبائي الحالي يضمن للإدارة أن تعالج الإغفالات لعشر سنوات يعني السنوات غير المشمولة بالتقادم هي عشر سنوات ثم في حالات المراجعة الجبائية بالنسبة الى التصاريح المودعة فللإدارة آلياتها أيضا للتراجع بهذا التشريع الموجود فلا أرى وجاهة هنا من أن نفتح هذه الآجال بشكل لا متناهي خاصة حين يقول: "لم يصرحوا بوجودهم لدى إدارة الجباية" فهذا التعبير عام جدا وفضفاض ومفتوح جدا ويمكن أن يحيلنا الى عشرين عاما أو حتى أكثر وكيف ستثبت الإدارة أن هذا السيد قضى عشرين أو خمسين عاما في هذا النشاط؟

وبالتالي أرى أن إضافة هذا الفصل فيها مس وشطط كبير تجاه المطالبين بالأداء ويمكن أن يكون استغلاله بشكل غير جيد وغير موضوعي من الناس ويمكن أن يوظف لاستهداف أناس دون غيرهم مع أننا ننزه دوما الإدارة وغيرها.

لذا أدعو زملائي إلى أن لا نصوت مع هذه الإضافة فقط التدخل، الإدارة ومعالجة الإغفالات ومراجعة الوضعيات الجبائية مكفولة بالتشريع الحالي والموجود ولا نزيد شططا آخر ونثقله على الناس والمواطنين وعلى المطالبين بالأداء خاصة في هذا الظرف الحساس والصعب وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تفضلي السيد الوزيرة.

السيدة وزيرة المالية

شكرا سيدي الرئيس،

إذن المقترح الصادر عن السيد النائب يتجه إلى إلغاء العمل بمبدأ التقادم بالنسبة الى الأشخاص الذين هم في حالة إغفال عن إيداع التصاريح وحسب ما فهمنا من المقترح المقدم نتحدث عن إغفال كلي "défaut total" كما قال السيد النائب الإغفال الكلي مدة التقادم تصل الى عشر سنوات.

مسألة أخرى أريد أن أبيّنها أن كل التشريعات المقارنة تنص على تقييد حق المراجعة الجبائية بالنسبة الى الدولة بآجال تقادم محددة "c'est partout dans le monde" لكن كما قال أيضا نعود إلى المؤسسة حيث أن هناك مبدأ استقرار لوضعيات المؤسسات وفهمت تخوّف السيد النائب المحترم من المتهربين والعاملين في الاقتصاد الموازي، أطمئنك وأقول لك بأن لدينا عشر سنوات إغفال كلي ولكن العشر سنوات تصبح 15 سنة بالنسبة الى الأشخاص الذين صدرت في شأنهم أحكاما باتة في قضايا تتعلق بالتهريب والتجارة الموازية. يعني الناس الذين لديهم قضايا تهريب أو الذين يعملون في التجارة الموازية نطبق عليهم فترة تقادم بـ 15 عاما.

مسألة أخرى أريد أن أقولها لك اليوم أيضا في إطار أعمال الرقابة وبصرف النظر عن مدة عشر سنوات بالنسبة الى الإغفال الكلي فإن التشريع الجاري به العمل يمكن الإدارة من الرجوع الى فترات مشمولة بالتقادم يعني يمكن أن تكون الفترات قد تجاوزت العشر سنوات كلما كان لها تأثير على الأداءات المستوجبة بعنوان الفترات غير المشمولة بالتقادم.

يعني اليوم لدينا الإمكانية، وتخوفك مكفول بالقانون، ويمكن أن يتجاوز أعوان المراقبة في بعض الحالات عشر سنوات ويراجعون سنوات لمراقبتها شملها التقادم ويمكن أن يعودوا إليها ويراقبونها إن كان لتلك السنوات تأثير على الأداءات المستوجبة بعنوان السنوات غير المشمولة بالتقادم.

يعني أن التشريع الجاري به العمل تكفّل بكل هذه المسائل المتعلقة بالتهريب وبالاقتصاد الموازي بالنسبة الى التقادم وكل هذا بالطبع في نص قانوني وسيمدونك بذلك فهي موجودة في فصول متعلقة بـ 15 سنة وعشر سنوات بمجلة الحقوق وأيضا إذا تجاوزت عشر سنوات و15 سنة لك الحق في مجال التهريب والاقتصاد الموازي والعشر سنوات يمكن أن تذهب أكثر من عشر سنوات إذا فاقت السنوات عشر لها تأثير على الأداءات المستوجبة بالنسبة الى السنوات التي لم يشملها التقادم.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الزملاء، الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 16 صوتا نعم مقابل 17 محتفظين و97 اعتراض. إذن لم تتم المصادقة على هذا الفصل الإضافي الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد

عدم سقوط حقّ تتبع استخلاص الديون العمومية بالتقادم

تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمون: الطاهر بن منصور، عبد الرزاق عويدات، يوسف الطرشون، مسعود قريرة، محمد علي وقد تقدم بالمقترح 7 أعضاء.

تلغى أحكام الفصل 36 من مجلة المحاسبة العمومية وتعوّض بما يلي: "لا يسقط حق تتبع استخلاص الديون العمومية بالتقادم".

تلغى أحكام الفصل 36 مكرر من مجلة المحاسبة العمومية.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الذي يدافع عن هذا الفصل النائب المحترم السيد الطاهر بن منصور.

السيد الطاهر بن منصور

أسحب هذا المقترح.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن سحب هذا المقترح. الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد

إلزام المؤسسات بمسك محاسبتها بالبلاد التونسية

تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمون: بوبكر بن يحي، عبد الرزاق عويدات، الطاهر بن منصور، مسعود قريرة، محمد علي وقد تقدم بالمقترح 7 أعضاء.

تضاف إلى الفقرة الأولى من الفصل 62 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات الجملة التالية: "لا يمكن الاحتجاج بالمحاسبة الممسوكة خارج البلاد التونسية".

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

يدافع عن هذا المقترح السيد بوبكر بن يحي تفضل.

السيد بوبكر بن يحي

شكرا سيدي الرئيس،

تضاف إلى الفقرة الأولى من الفصل 62 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات الجملة التالية: "لا يمكن الاحتجاج بالمحاسبة الممسوكة خارج البلاد التونسية".

أغلب الشركات المتفرعة عن الشركات الدولية النشاط ومتعددة الجنسيات بصدد ممارسة التهرب الجبائي بواسطة الفوترة المضخّمة أو الصورية تمسك محاسبتها بالخارج وقد أدى ذلك الى تسريح المحاسبين وأجرائها وهذا مناهض لسياسة الدولة المشجع على تواجد الشركات الأجنبية من أجل امتصاص البطالة خاصة حاملي الشهائد العليا.

وبغاية التصدي لهذه الظاهرة يتعين التنصيص صلب الفصل 62 من مجلة الضريبة على الدخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات على أنه لا يعتد بالمحاسبة التي لا يتم مسكها بالبلاد التونسية مثلما تفعل عديد الدول في إطار الحفاظ على السيادة الوطنية.

عندما تكون محاسبة الشركات التي تشتغل في البلاد التونسية خارج أرض الوطن فيها على الأقل مستويان أو ثلاثة مستويات المستوى الأول هو خسارة اليد العاملة المختصة والتي نبحث عنها أساسا في المحاسبة والمحاسبة الجبائية والإعلامية وغيرها من النشاطات التي كانت يمكن أن تتخذ خبرة في البلاد التونسية وعبر التعاون مع هذه الشركات هذه الخسارة الأولى.

الثانية في مستوى الفوترة الصورية والفوترة الزائدة الموجودة خارج البلاد والتي تفقدنا أيضا الرقابة الفعلية على هذه الشركات لأنهم حين يركزون محاسباتهم في الخارج يصبح هناك إشكال حتى في المراقبة سواء كان من مصالح المراقبة الجبائية أو من مصالح مراقبة الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي أو غيرها، تصبح هناك إشكالات حتى في تحديد فعلا رأس مالها ونشاطها وفي تحديد قيمة الجباية الواجبة.

وأيضا فيه مسّ من جانب آخر حتى في الجانب الأمني التونسي باعتبار أن هذه الشركات حين تعمل في الخارج يمكن أن تكون كل المعلومات متاحة بطبيعتها لأي كان ونحن نريد المحافظة على السيادة الوطنية وعلى أمننا الداخلي على الأقل تحت مراقبة الإدارة التونسية سواء كانت إدارة أمنية أو إدارة جبائية والمحافظة على اليد العاملة التونسية وتشجيع أصحاب الشهائد العليا على العمل ونريد أن تكون محاسبتهم في تونس ولا نعتد بالمحاسبة الممسوكة خارج البلاد التونسية مع الشكر.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا النائب المحترم السيد ثابت العابد ليتولى معارضة هذا الفصل تفضل.

السيد ثابت العابد

شكرا سيدي الرئيس،

مسك الحساب خارج الأراضي التونسية لا يعني أنه على ضوء وثائق محاسبتيه من خارج البلاد يعني المحاسبة في الخارج ولكن وثائق المحاسبات هنا في تونس مثلما لدينا عديد الشركات والمؤسسات التونسية التي تمسك حسابات مؤسسات بالخارج وبالتالي إن كانت مقيمة هنا سيطبق عليها التشريع الجاري به العمل في بلد الإقامة أي هنا في تونس حتى وإن كانت غير مقيمة يعني أن مسك الحسابات ليس له دخل سواء في الداخل أو في الخارج والمهم هو أن الوثائق التي تم اعتمادها في مسك الحساب تكون وثائق محلية وليست وثائق في الخارج.

لذلك لا أرى أنه يمنع ولدينا عديد المؤسسات والشركات التي تمسك حسابات في الخارج وهذا يفتح سوق الخدمات ونحن نقوم بتصدير هذه الخدمة لمؤسسات في العالم ككل وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تفضلي السيدة الوزيرة.

السيدة وزيرة المالية

في إطار التفاعل مع المقترح لدينا الفصل 62 من مجلة الضريبة على الدخل والضريبة على الشركات يجبر المطالب بالأداء بمسك محاسبة طبقا للتشريع المحاسبي بالمؤسسات ولدينا قانون محاسبي يفرض أن تكون كل محاسبة ممسوكة طبقا لهذا التشريع أي أن الاحتجاج بمحاسبة ممسوكة طبقا لتشريع بلد آخر لا يمكن الاحتجاج به لدى الإدارة التونسية والمهم هو مسك محاسبة طبقا للتشريع المحاسبي للمؤسسات.

وهنا مثلما قال السيد النائب المحترم وأوافقه لا يمكن أن نجبر في مسألة المسك حسبما جاء بمسكه خارج البلاد لتونسية فالمهم لدينا أن تكون المحاسبة التي قدمها في الأخير موافقة وطبقا للتشريع المحاسبي للمؤسسات.

مسألة أخرى ثانية المقترح الذي قدمه السيد النائب المحترم لا هو من الأحكام المالية ولا من الأحكام الجبائية بالتالي ليس له علاقة بأحكام الميزانية وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

نتيجة التصويت: 25 صوتا نعم مقابل 5 محتفظين و97 اعتراض. إذن لم تتم المصادقة على هذا الفصل الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد

تحصين المنشآت العمومية من العقل التنفيذية

وقد تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمون: بدر الدين قمودي، عبد الرزاق عويدات، الطاهر بن منصور، مسعود قريرة، محمد علي وقد تقدم بالمقترح 8 أعضاء.

تضاف بعد عبارة المؤسسات الواردة بالفصل 37 من مجلة المحاسبة العمومية عبارة "والمنشآت".

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

يدافع عن هذا الفصل السيد عبد الرزاق عويدات، تفضل.

السيد عبد الرزاق عويدات

بسم الله الرحمان الرحيم،

شكرا جهة المبادرة تسحب هذا المقترح.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

إذن سحب هذا المقترح. الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد

تعاون إدارة الجباية مع النيابة العمومية

وقد تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمون: محمد علي، الطاهر بن منصور، عبد الرزاق عويدات، يوسف الطرشون، مسعود قريرة وقد تقدم بالمقترح 7 أعضاء.

يضاف إلى مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية الفصل 18 ثالثا يكون نصه كالتالي: "تحيل مصالح الجباية إلى النيابة العمومية كل المعلومات والوثائق التي من شأنها أن تحمل على الظن بارتكاب جرائم".

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

يدافع عن هذا المقترح السيد عبد الرزاق عويدات، تفضل.

السيد عبد الرزاق عويدات

إذن الجهة المقترحة لهذا الفصل تسحب المقترح.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

تم سحب المقترح والكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد

التصدي لتبييض الأموال في مجال البعث العقاري

وقد تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمون: يوسف الطرشون، الطاهر بن منصور، عبد الرزاق عويدات، مسعود قريرة، محمد علي وقد تقدم بالمقترح 7 أعضاء.

تضاف إلى الفصل 55 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات فقرة 5 يكون نصها كالتالي:

"يجب على الباعثين العقاريين التصريح بالتسبيقات التي يقبضونها من حرفائهم مع بيان الهويّة الكاملة لهم ضمن التصريح المشار إليه بالفقرة 3 من هذا الفصل".

يضاف إلى مجلة الحقوق والإجراءات الجبائية الفصل 84 ثلاثة عشر يكون نصه كالتالي: " يترتب عن عدم احترام أحكام الفقرة 5 من الفصل 55 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات تطبيق خطية جبائية إدارية بنسبة 20 % من مبلغ التسبيقات غير المصرح بها".

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، يدافع عن هذا الفصل النائب المحترم السيد يوسف الطرشون.

السيد يوسف الطرشون

شكرا سيدي الرئيس،

أريد أن أذكر أن التقرير الصادر عن البنك المركزي خلال سنة 2017 والمتعلق بتقييم مخاطر تونس في مجال تبييض الأموال أن قطاع البعث العقاري هو مجال خصب لتبييض الأموال وعالي المخاطر في هذا المجال.

وبغاية التصدي لظاهرة تبييض الأموال والجرائم الجبائية الممارسة من قبل الباعثين العقاريين الذين يفرضون تسبيقات ولا يقومون بتحرير العقد النهائي إلا بعد سقوط آجال التدارك ولا يقومون بواجب التصريح للشهبة في الدوس على أحكام القانون عدد 26 لسنة 2015 المتعلق بمكافحة الإرهاب ومنع غسيل الأموال. لابد من إلزامهم بالتصريح بتلك التسبيقات بتصريح المؤجر مثلما هو الشأن بالنسبة إلى الأجور والمبالغ التي يتم خصمها من المورد والمبالغ المسددة نقدا التي يفوق الواحد منها 5 آلاف دينار.

وبغاية ضمان احترام هذا الواجب، يقترح تطبيق خطية جبائية إدارية بمقدار 20% من مبلغ التسبيقات غير المصرح بها وشكرا سيدي الرئيس.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، من يعارض هذا الفصل؟

السيد محمد زياد الماهر

شكرا، في خصوص التسبيقات التي يأخذها الباعثون العقاريون من حرفائهم مادامت تذكر في عقد وعد البيع وهو وثيقة تخضع لإجراءات التسجيل لأن من سيشتري يسجل وعد البيع لضمان حقه ويكون مبلغ التسبقة مذكور فيه إذن ماذا يترتب عنه؟

عون الجباية في الإدارة المعلومة متوفرة بالنسبة إليه مادام العقد مسجلا وإن أراد العون أن يجري استقصاءات ويمكن أن يقارن بين المداخيل المصرح بها من قبل الشركة في محاسبتها مع المعلومات المتوفرة لديه عبر العقود المسجلة.

وبالتالي لا أرى وجاهة في هذا الفصل كما هو باعتبار أن المعلومة موجودة ومتوفرة وهذه الشركة أو المؤسسة العقارية تقدم محاسبة في نهاية السنة تضمنها كل مداخيلها بما فيها التسبقة وأيضا المبالغ النهائية التي سدّدها الحريف.

وبالتالي فإنه ما دامت العقود تخضع للتسجيل فإن الإدارة تملك المعلومة ويمكن أن تقوم بأعمال المراقبة في حالة أن تهربت هذه الشركة وإنقاص رقم المعاملات وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا السيدة الوزيرة تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

أنا مع السيد النائب المحترم فيما تقدم به، تخضع عقود الاقتناء اليوم لدى الباعثين العقاريين للمراقبة اللاحقة، يعني بما في ذلك التسبيقات المنصوص عليها ضمن العقود، تطلع عليها الإدارة وتكون المعلومة لدى الإدارة لأن عقود البيع تقدم لإجراء التسجيل وبالتالي فإن كل تسبقة تقدم تخضع آليا إلى المراقبة اللاحقة من قبل مصالح المراقبة الجبائية ويتم متابعة حتى المقتني يعني المتابعة والمراقبة للمقتني في صورة وجود فوارق بين قيمة الشراء أو الاقتناء والمداخيل المصرح بها، هذا ما جاء به الفصل 43 للضريبة على الدخل والضريبة على الشركات.

وعلاوة على ذلك وفي إطار مكافحة غسل الأموال يتعين على الباعث العقاري مسك دفتر في الغرض تسجل به المقابيض المذكورة أي أن من واجبه اليوم أن يمسك دفترا ويسجل فيه كل المقابيض، تعلمون إذا كان هناك بيع نقدا فإن هناك عقوبة منصوص عليها بالتشريع الجاري به العمل تتمثل في خطية جبائية تقدر بـ 20% من المبالغ المدفوعة نقدا إذا تجاوزت 5 آلاف دينار، شكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، الرجاء الاستعداد للتصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

النتيجة: 16 صوتا "نعم" 13محتفظا و90 معترضا. لم تقع المصادقة على هذا الفصل.

الكلمة للجنة.

السيد المقرر

فصل جديد

صلح جزائي في العقوبات والخطايا المالية الصادرة في المادة الجزائية

تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمون: إبراهيم حسين، محمد زياد الماهر، صالح الصيادي، محمد بن حسين ورشدي الرويسي. تقدم بالمقترح 15 عضوا.

يقع التخلي عن الديون المتمثلة في الخطايا والعقوبات المالية والديوانية المثقلة والمضمّنة بدفاتر قبّاض وزارة المالية والباقية للاستخلاص بتاريخ 2023/12/31 وكذلك الخطايا التي صدرت في شأنها أحكام قبل 2023/12/31 في طور الإحالة والتي تخص المبالغ المتخلدة بتاريخ 2023/12/31 أصلا ومصاريف تتبع والتي تقل أو تساوي 100 دينار أصلا ، أما المبالغ التي يفوق كل فصل منها مائة دينار أصلا يتم استخلاص 50% من أصل المبلغ المستوجب ويتم التخلي عن 50% الباقية من أصل المبلغ مصاريف التتبع مع إبرام روزنامة خلاص تقدر لاحقا حسب قيمة المبلغ.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

شكرا، من سيدافع عن هذا الفصل شخص وحيد فقط ولكن لدينا السيد إبراهيم حسين والسيد محمد زياد الماهر ومن سيعارض كذلك شخص وحيد، إذن اتفقوا.

الكلمة للسيد إبراهيم حسين.

السيد إبراهيم حسين

شكرا، نظرا إلى ورود العديد من المقترحات والفصول المتشابهة سواء تهتم بالصلح الجزائي أو بالعفو الجبائي وإذا وافقت جهة المبادرة واللجنة التأجيل إلى حين صياغة فصل تأليفي مع بقية الزملاء وإذا رأت العكس فسنمر إلى شرح الأسباب والتصويت، إذا قبلت جهة المبادرة.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

طلب السيد رئيس لجنة المالية والميزانية الكلمة.

الكلمة للسيد رئيس اللجنة، تفضل.

السيد رئيس لجنة المالية والميزانية

هناك نقطة توضيحية فيما يتعلق بالفصل الذي تقدم به زميلنا السيد إبراهيم حسين هو فصل فيه عفو جبائي وهناك العديد من الفصول المتتالية في نفس السياق، إذا قبلت جهة المبادرة وهي وزارة المالية مبدأ إدماج هذه الفصول وتمدنا بصيغة واحدة.

أما بالنسبة إلينا كلجنة فقد قمنا بطرح هذا القانون وهو حاليا معروض في الجلسة العامة وإذا قبلت وزارة المالية مقترحكم، مبدأ دمج هذه الفصول فلتمدنا بفصل وحيد ونمرره إلى التصويت فلهم ذلك.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد إبراهيم حسين، تفضل

لقد اتفقنا أننا سنعطي الكلمة لمن يدافع ثم لمن يعارض ثم نعطي الكلمة للسيدة الوزيرة إلا إذا تخلى السيد هشام حسني عن كلمته.

المصدح للسيد هشام حسني.

السيد هشام حسني

شكرا سيدي الرئيس،

أولا من حيث الشكل، طبقا للنظام الداخلي عند عرض فصل يكون هناك رأي "مع" ورأي "ضد" ثم إذا كان هناك مقترح جديد أو صياغة جديدة هو مقترح جديد يرد بعد الآجال إذا كانت هناك صياغة جديدة بعد المصادقة على الفصول وقبولها بنعم حينها تعطي لجهة المبادرة والتي تتمثل في وزارة المالية صياغة جديدة في دمج هذه الفصول حتى تبقى متناغمة لكن هذا بعد المصادقة بـ "نعم" على هذه الفصول وليس قبل.

أنا أعارض هذا المقترح، بما أن هناك إعفاء جبائيا يمس من جوهر الفصل 49 من القانون الأساسي للمالية لأنه يمس بالتوازنات وبالتالي فإن كل إعفاء جبائي خرج من اللجنة بعد الدراسة وبعد أن عرض علينا المشروع يصبح ملغى وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

يجب أن نتفق على مسألة من يتولى الدفاع ويقوم بذلك من البداية إلى النهاية ثم تعطى الكلمة إلى من يعارض ثم إلى السيدة الوزيرة، من غير الممكن أن يكون هناك نقاش ثنائي إجرائيا ولذلك تفضلتم سيادتكم وتوجهتم بسؤالكم إلى السيدة الوزيرة وبعد انتهاء كلمتك تعطى الكلمة إلى من يعارض ثم إلى الوزيرة، هذه هي الإجراءات.

تفضلي السيدة الوزيرة إذا طلبت الكلمة أو الكلمة للسيد إبراهيم إذا كنت تريد مزيد توضيح موقفك.

من الناحية الإجرائية يجب عليكم سحب مقترحكم لفائدة مقترح السيدة الوزيرة إذا كان هناك اتفاق معها.

الكلمة للسيدة وزيرة المالية، تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

لقد تضمنت الوثيقة عدة مقترحات تتعلق بالعفو الجبائي عرض ذلك في المقترحات الإضافية على مستوى لجنة المالية واليوم على الإدارة ولكن هذه الأخيرة لم تتبنى مسألة العفو وأنا كوزارة لم أتبنى مسألة العفو لأنه تم ذلك في سنة 2019 وأيضا في سنة 2012 لماذا تمّ ذلك؟ لقد تم ذلك إثر جائحة الكورونا والوضعية الصعبة جدا جدا التي مرت بها المؤسسات وبقيت عاطلة عن العمل مدة فترة طويلة حينها كان هناك سبب وقمنا بالعفو الجبائي سنة 2022 ولكني اليوم أقول بأن التوجه العام هو نحو الامتثال الضريبي والتوجه العام هو أنه لا يجب "on sanctionne et on pénalise" المؤسسات المنضبطة يعني أن هذه المؤسسات "sanctionnée" منذ سنة 2022 إلى سنة 2024 يعني أننا أصبحنا نقوم بعفو جبائي كل سنتين هذا ما سيجعل المنضبطين ينتظرون العفو الجبائي دائما ولكن بالنسبة لي كوزارة فقد أدلينا برأينا بالنسبة إلى العفو وما ذكره السيد رئيس لجنة المالية والميزانية يتطابق مع ما ذكره السيد النائب هشام حسني ولكن إذا رأى ذلك المجلس خلال التصويت على المقترحات ولكننا كوزارة لسنا موافقين، لقد تناقشنا معكم حول مسألة العفو وقدمنا المبررات وذكرنا بأننا قمنا بذلك وبأن رزنامات العفو لسنة 2022 لا زالت في بداية تنفيذها والوقت وجيز جدا للقيام بعفو جديد.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

أدعو السادة النواب إلى الاستعداد للتصويت.

أولا، يجب أن نتفق على الإجراءات ولا بد من احترامها.

تعطى الكلمة أولا للمدافع ثم المعارض ثم للسيدة الوزيرة هذه هي الإجراءات ولذلك سنمر الآن إلى التصويت.

الإذن بالتصويت.

انتهاء التصويت.

النتيجة: 80 صوتا "نعم" 7 محتفظون و38 معترضا. وقعت المصادقة على هذا الفصل.

الكلمة للسيد المقرر لتلاوة الفصل الذي يليه، تفضل.

السيد المقرر

فصل جديد

منح التخفيض للخطايا والعقوبات المالية لتيسير تسوية الديون الجبائية المثقلة والإغفالات والتصاريح الجبائية المنقوصة

تقدم بهذا المقترح السادة النواب المحترمين: محمد زياد الماهر، إبراهيم حسين، صالح الصيادي، محمد بن حسين ورشدي الرويسي. تقدم بالمقترح 14 عضوا.

يتم التخلي عن خطايا التأخير في دفع الأداءات الراجعة للدولة وكذلك خطايا الاستخلاص ومصاريف التتبع التي تخص هذه الأداءات وذلك عبر الالتزام برزنامة خلاص تحرر في أجل أقصاه يوم 30 أفريل 2024 وتسدد المبالغ على أقساط شهرية خلال فترة أقصاها 4 سنوات وتشمل:

-التصاريح الجبائية التلقائية والتي تم دفع الأصل فيها عند القيام بالإيداع أو إجراء التسجيل باعتبار العقود والكتابات والتصاريح ومعاليم التسجيل والتي حلّ أجلها قبل غرّة أفريل 2024،

-الديون الجبائية المثقلة في حسابات قابض المالية قبل غرة أفريل 2024.

-الديون الجبائية والتي بشأنها ابرام صلح قبل غرة أفريل 2024.

-الديون الجبائية المضمنة بقرارات توظيف إجباري مبلغة قبل غرة أفريل 2024.

-الديون الجبائية المستوجبة بمقتضى أحكام قضائية باتة مثقلة قبل غرة أفريل 2024.

انتهى الفصل.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

كالعادة المدافعان عن هذا الفصل السيدان ابراهيم حسين ومحمد زياد الماهر.

الكلمة للسيد محمد زياد الماهر، تفضل.

السيد محمد زياد الماهر

شكرا سيدي الرئيس،

زملائي الأعزاء،

طبعا يعكس هذا الفصل موقفكم وإرادتكم ورغبة ملحة جدا من المطالبين بالأداء من أبناء بلادنا من أبناء هذا الشعب الذي تعثر في الإيفاء بواجباته الجبائية.

هناك أشخاص ألحقوا في السنة الفارطة بالنظام الحقيقي وتبعا لهذا الإلحاق هناك أشخاص لم يتداركوا وضعياتهم منذ الآونة الأخيرة مثل المقاهي والمطاعم إلى غير ذلك ولم يتمكنوا من القيام بالإيفاء بواجباتهم الجبائية، بقوا في حالة إعفاء وبذلك سيفسح فصل العفو الجبائي المجال لهؤلاء الأشخاص لتسوية وضعيتهم الجبائية تلقائيا.

هناك فئة أخرى تتمثل في الأشخاص الذين خضعوا لمراجعات جبائية هذه السنة "redressement" وفي عديد الحالات المراجعة الجبائية تعطي أن نسبة الخطايا ومبلغ الخطية يتجاوز أصل الدين فبعد المراجعة الجبائية يصبح أصل الدين 67 ألف دينار ونجد خطايا قارة وخطايا تأخير تصل إلى 90 ألف دينار وبالتالي سنفتح الآجال وسنفسح المجال لأبناء شعبنا وخاصة المتعثرين من أصحاب المؤسسات الصغرى والمتوسطة لتدارك أمورهم والإمضاء مع السيد القابض رزنامة خلاص.

وبالتالي فإن الانتفاع من حق طرح الخطايا الجبائية وهذا الأمر معمول به في كل فترة نضطر للقيام بهذا الإجراء لنسهل ونيسر الواجبات الجبائية وتسوية الوضعية الجبائية للأشخاص كما أن هذا الإجراء سيساهم في تعبئة موارد إضافية استثنائية للدولة وقد ساهم هذا الإجراء سنة 2022 في تعبئة موارد الدولة ووفر العفو حينها 1200 مليارا للدولة استثنائيا وبشكل ظرفي.

وبالتالي أدعو زملائي النواب إلى الإقبال على التصويت الإيجابي على هذا المشروع مع العلم أنه في لجنة الشؤون المالية قمنا بصيغة توافقية بين اللجنة ووزارة المالية جهة المبادرة في خصوص هذا الإجراء للحط من خطايا التأخير وتوحيد النسب.

إذن عملنا سويا للحط في خطايا التأخير وتوحيد النسب مثلا أصبحت نسبة الخطايا القارة 3% نسبة مستقرة تكملة لهذا الإجراء سنواصل في مسألة العفو الجبائي على أمل أن نبدأ في السنة المقبلة بالنقاش وإحداث ورشة عمل جدية لتطوير الجباية في اتجاه أكثر عدالة خاصة للفئات الصغيرة والمتوسطة وهذا هو دورنا وواجبنا في مجلس نواب الشعب وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الرأي المخالف، الكلمة للنائب المحترم السيد هشام حسني فليتفضل.

السيد هشام حسني

شكرا سيدي الرئيس،

الغريب في هذا المجلس أننا عندما نتناقش حول القروض نتحدث عن مسألة الاعتماد على الذات وعن تتبع المتهربين ضريبيا وعن العدالة الجبائية، اليوم عند مناقشة قانون المالية أتفاجئ اليوم أننا أصبحنا ندافع عن التهرب الضريبي وأصبحنا نعاقب الأشخاص الذين يقومون بدفع الضرائب وستصبح المسألة سنّة ولن يقوموا بدفع الضرائب وسينتظرون هذا العفو الجبائي أو العفو من خطايا التأخير ويستغل تلك الأموال وهنا أتحدث عن الذوات المعنوية التي تستغل تلك الاعتمادات المخصصة للضرائب تعيد تشغيلها ثم ستقوم بإرجاع أصل الدين هذا بالنسبة إلى خطايا التأخير.

أصبحنا اليوم نعفيهم كليا من دفع الضرائب ثانيا نعطيهم أقساطا وكأن الدولة أصبحت مؤسسة بنكية في ظل الصعوبة المالية التي نعيشها اليوم. حقيقة أنا أستغرب جدا هذا السلوك من المجلس بعد 25 جويلية الذي يدعو إلى العدالة الجبائية ومن هنا سأدعو الجميع إلى عدم دفع الضرائب لأنه سيكون هناك إعفاء ضريبي كل سنة وشكرا.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيدة الوزيرة، تفضلي.

السيدة وزيرة المالية

السيد الرئيس، نفس الموقف الذي ذكرته وهو في الحقيقة يمس من العدالة الجبائية ومن الامتثال الضريبي كما ذكر السيد النائب، فكل الأشخاص المنضبطين في تسديد الأداءات أما الأشخاص غير الممتثلين للواجب الجبائي يحظون بالعفو وهنا أريد إبلاغ ملاحظة عامة إن الفصول المقترحة التي تتعلق بمسألة العفو الجبائي حسب الوثيقة الموجودة أمامي هي أربعة فصول وهي الفصل عدد 22،23،33،56 وكلها تتحدث عن نفس الشيء وهي مسألة العفو الجبائي وفي الحقيقة هناك إشكال هل ستقع المصادقة على أربعة فصول مقترحة تتحدث عن نفس الشيء؟ يجب أخذ ذلك بعين الاعتبار وبطبيعة الحال إذا اتجه السادة النواب إلى المصادقة على كل هذه الفصول فيصبح هناك إشكال وتكون لدينا عدة فصول تتناول نفس الشيء.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الكلمة للسيد رئيس اللجنة، تفضل.

السيد رئيس لجنة المالية والميزانية

شكرا سيدي الرئيس،

نحن كلجنة وضحنا الموقف وقلنا بأن هناك فصولا تتعلق بالعفو الجبائي، إذا كان السادة النواب المقترحون فصولا وتتبنى الوزارة إدماجها في فصل واحد ويقع عرضه على المجلس لكم ذلك، تقدم السيد إبراهيم حسين بالفصل ونمر أما إذا كان الزملاء يريدون رفع الجلسة لمدة عشرة دقائق لإدماج بقية الفصول وإذا أردوا أن نواصل فلهم ذلك.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

هذا مجلس العقلاء، مبدئيا كان من الأجدر أن يقع درس كل هذه الفصول بدون أن يكونوا مفرقين من العشرينات إلى الخمسينات ولذلك تحتاج المسألة إلى توضيح. هل سنبقى في إطار فصول متناقضة؟

الكلمة للسيد رئيس اللجنة، تفضل.

السيد رئيس لجنة المالية والميزانية

السيد الرئيس، نطلب منكم رفع الجلسة لمدة عشرة دقائق للتشاور.

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

سنرفع الجلسة لمدة 15 دقيقة.

(كانت الساعة السابعة وعشر دقائق ليلا)

استئناف الجلسة ورفعها

(كانت الساعة الثامنة وعشر دقائق ليلا)

السيد رئيس مجلس نواب الشعب

بسم الله الرحمان الرحيم،

نستأنف الجلسة ونعلن عن نهاية الأشغال بالنسبة إلى هذا اليوم ونستأنفها غدا على الساعة العاشرة صباحا.

(كانت الساعة الثامنة واثنتي عشرة دقيقة ليلا)

II السؤال الكتابي الذي تقدم به السيد النائب إلى الحكومة والإجابة عنه

عملا بأحكام الفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب ينشر السؤال والجواب الكتابي للحكومة بالرائد الرسمي لمداولات مجلس نواب الشعب، فقد تقدم السيد النائب محمد اليحياوي بتاريخ 8 نوفمبر 2023 بسؤال كتابي إلى السيد وزير الشؤون الاجتماعية وتلقى الإجابة عنه بتاريخ 8 ديسمبر 2023.

السؤال الكتابي

للنائب محمد اليحياوي

الموضوع :سؤال كتابي حول تعويضات المتضررين من الحرائق بمعتمدية طبرقة من ولاية جندوبة

تحية طيبة وبعد

عملا بأحكام الفصل 114 من الدستور والفصل 129 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب أتشرف بطرح سؤال كتابي لسيادتكم يتعلق بتعويضات المتضررين من الحرائق التي اندلعت صائفة 2023 بمعتمدية طبرقة (مالولة وعمادة عين الصبح) والتي أمر بها السيد الرئيس على إثر زيارته للمنطقة .

خاصة بعد تضرر عديد العائلات التي فقدت منازلها كليا أو جزئيا . إضافة الى موارد الرزق وجلها فئات اجتماعية هشة تحتاج الى المساعدة العاجلة ونحن على أبواب فصل الشتاء

وفي انتظار ردكم تقبلوا فائق احتراماتنا .

والسلام

إجابة السيد وزير الشؤون الاجتماعية

الموضوع :حول الإجابة عن سؤال كتابي لنائب الشعب محمد اليحياوي .

المرجع: مراسلتكم تحت عدد ص -2023-26-3000-0001985 بتاريخ 16 نوفمبر 2023.

وبعد، تبعا للمرجع المشار إليه أعلاه والمتضمن طلب الإجابة على سؤال كتابي تقدم به نائب الشعب محمد اليحياوي حول تعويضات المتضررين من الحرائق التي اندلعت صائفة 2023 بمعتمدية طبرقة (عمادتي مالولة وعين الصبح)، أتشرف بإعلام سيادتكم أنه تم تمكين العائلات المتضررة والبالغ عددها 376 من مساعدات عينية، حينية، وهذا تم تكوين لجنة جهوية لضبط عدد المتضررين من الحريق وتحديد نسبة الضرر علما وأن اللجنة المذكورة توصلت إلى حصر 26 عائلة لحقتها أضرار مختلفة دون تحديد قيمة الضرر .وستعمل وزارة الشؤون الاجتماعية على إسنادهم مساعدات مالية تتماشى ووضعهم الاجتماعي والاقتصادي ودرجة الأضرار المسجلة .

والسلام

مداولات مجلس نواب الشعب

شراء أعداد الرائد الرسمي للجمهورية التونسية : **"مداولات مجلس نواب الشعب"** يقع :

بمصلحة وكالة المقابيض
مجلس نواب الشعب (باردو)
الهاتف 71.157.000

ثمن العدد الواحد : **دينار واحد**

.الاشتراك بالنسبة لدورة عادية :
بالجمهورية التونسية ..... : **17 دينارا**
بالخارج ..... : **20 دينارا**

يمكن دفع مبلغ الاشتراك مباشرة بالمجلس (المكتبة) لدى وكيلة المقابيض
أو بحساب أموال المشاركة عدد 1 المفتوح بميزانية الدولة الجزء الخامس القسم الثاني عشر الباب الأول مجلس نواب الشعب والمسمى " حساب دعم النشاط الفكري مجلس نواب الشعب".